



تعميم رقم (2007/160)

إلى كافة المصارف العاملة في فلسطين

التاريخ: الاحد، 28 تشرين الأول، 2007

الموضوع: تعليمات مكتب المعلومات الائتمانية (Credit Bureau)

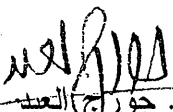
تماشياً مع تطلعات سلطة النقد بالتحول إلى بنك مركزي وإلى سعيها الدؤوب لتطوير أنظمتها وسياساتها الرقابية انسجماً مع التطورات العالمية الحاصلة على الصناعة المصرفية وبما يتفق والممارسات الدولية الفضلى، وإنطلاقاً من هدف خفض حجم المخاطر الائتمانية بتوفير المعلومة الدقيقة والشاملة والتي ستساعد على توسيع قاعدة الإقراض المصرفي تجسيداً لدور الجهاز المصرفي بالمساهمة في التنمية الاقتصادية، فقد باشرت سلطة النقد منذ بداية العام 2006 بتطوير نظام خدمة المعلومات الائتمانية لتلبية احتياجاتها والجهاز المصرفي في الحصول على المعلومة المناسبة الشاملة والدقيقة في الوقت المناسب وذلك من خلال إنشاء قاعدة بيانات موحدة شاملة بكافة بيانات المقترضين وكفلائهم.

في ضوء ذلك وبالإستناد إلى المادة رقم (41) من قانون سلطة النقد رقم (2) لعام 1997 والمادة رقم (43) من قانون المصارف لعام 2002، تجدون مرفقاً طيه التعليمات المنظمة لمكتب المعلومات الائتمانية وكذلك إرشادات استخدام النظام مرفقاً بها النماذج المستخدمة في تبادل الخدمة.

ونظراً لأهمية النظام الجديد الذي تم تطويره لخدمة الإقتصاد الوطني بشكل عام، تأمل سلطة النقد من كافة المصارف الالتزام الكامل بالتعليمات دون الإخلال بأي من بنودها حيث أن شمولية البيانات ودقتها أساس إنشاء النظام، وأن الإخلال بأي بند من بنود التعليمات سيؤثر سلباً على شمولية ودقة البيانات، الأمر الذي سيؤدي لاتخاذ قرار من سلطة النقد بفرض غرامة مالية على المصرف أو تعليق تمتعه بالخدمة إلى حين تسوية التجاوز وفقاً للأصول والتعليمات النافذة.

شاكرين لكم حسن تعاونكم

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،


د. جود العبد
المحافظ

الفصل الأول

أولاً: فترة التصريح عن البيانات

1. البيانات المالية

يتم التصريح عن البيانات المالية لكافة العملاء المقترضين لكافة التسهيلات المباشرة وغير المباشرة خلال خمسة أيام عمل اعتباراً من بداية كل شهر ميلادي ويستثنى من هذه الفترة أيام العطل والأعياد الرسمية.

حيث تقوم المصارف بتحميل البيانات الكلية على قرص مضغوط لكل فرع على حده وتسليمه باليد لمكتب المعلومات الائتمانية، ومن منطلق المحافظة على السرية المصرفية يستمر تبادل المعلومات بين سلطة النقد والمصارف بهذه الآلية إلى حين مباشرة العمل من خلال الشبكة المصرفية ليتم تبادل المعلومات عبر البريد الإلكتروني. في ضوء ذلك، وبعد إتمام تحميل كافة البيانات المالية للعملاء المقترضين من المصارف، ولغاية تحديث بياناتهم الائتمانية لدى الفروع بالإفصاح عن المركز المالي الموحد لكل عميل، ستقوم سلطة النقد بإعادة تحميل البيانات المحدثة لكل مقترض على حده وعلى مستوى الفرع وإرسالها إلى إدارات المصارف التي ستتولى تعميمها على الفروع.

2. البيانات الشخصية

يتم التصريح عن البيانات الشخصية للمقترضين الجدد خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ منح القرض وذلك باستخدام نموذج رقم (م/ت/3) الخاص بفتح سجل إئتماني، يستثنى من فترة التصريح أيام العطل والأعياد الرسمية، ونود التنويه إلى أنه لا يمكن فتح سجل إئتماني لأي عميل لم يتم الإستملاع عنه بشكل مسبق بخلاف ما ورد من إستثناءات خاصة بالحسابات الجارية (تحت الطلب) المكشوفة وكفلاء التسهيلات، حيث أن عدم الإستملاع عن المقترض قبل منح القرض يعتبر مخالفة وإخلال بالتعليمات تستوجب اتخاذ إجراء محدد من قبل سلطة النقد بهدف التصويب.

ثانياً: العناصر المكوّنة لملفات المقترضين وكفلاؤهم الشخصية والمالية:

1. العناصر المكوّنة لملفات الشخصية للمقترضين وكفلاؤهم

تعالج هذه الملفات حسب التصنيف الآتي:

- المقترضين (أفراد وهيئات اعتبارية) المقيمين وكفلاؤهم.
- المقترضين (أفراد وهيئات اعتبارية) غير المقيمين وكفلاؤهم.

أ. وصف ملف المقترضين الأفراد المقيمين:

يتكون ملف المقترضين الأفراد المقيمين من مجموعة من العناصر (البيانات الشخصية) الضرورية، حيث يعتبر رقم الهوية الشخصية للأفراد هو المفتاح الأساسي والرقم الموحد الذي سيتم استخدامه في إنشاء ملفات الإقراض واستخدامه (دون الأسماء) في تبادل البيانات بين سلطة النقد والأطراف المشاركة (الجهاز المصرفي ومؤسسات الإقراض المتخصصة).

في ضوء ذلك، يتوجب الحصول على كافة البيانات الشخصية للعميل والتي بناءً عليها سيتم إنشاء ملفه الشخصي والمالي، وتعتبر كافة البيانات الشخصية التالية ضرورية وفقاً لمتطلبات النظام.

البيانات الشخصية المطلوبة لإنشاء ملف العميل المقيم:

- رقم الهوية (الأفراد المقيمين).
- الاسم الرباعي كما هو في بطاقة الهوية.
- الجنس (ذكر، أنثى).
- الحالة الاجتماعية (أعزب، متزوج، مطلق، أرمل).
- تاريخ الميلاد.
- مكان الميلاد.
- اسم الزوج/ الزوجة.
- اسم الأم.
- العنوان الحالي.
- العنوان السابق.
- رقم هاتف المنزل/ المحمول.
- مهنة المقترض.
- مهنة الزوج/ الزوجة.
- صفة المقترض.

وتستخدم هذه البيانات في إنشاء ملف المقترضين الأفراد المقيمين وفقاً للإرشادات الواردة في وصف ملف المقترضين المقيمين (نموذج رقم م ت/8).

ب. وصف ملف المقترضين الأفراد غير المقيمين

يتكون ملف المقترضين الأفراد غير المقيمين من مجموعة من العناصر (البيانات الشخصية) الضرورية، حيث يعتبر رقم جواز السفر وتاريخ الميلاد ومكان الميلاد

للأفراد غير المقيمين هما المفتاح الأساسي الذي سيتم استخدامه في إنشاء ملفات الإقراض وتبادل البيانات بين سلطة النقد والأطراف المشاركة. في ضوء ذلك، يتوجب الحصول على كافة البيانات الشخصية للعميل والتي بناءً عليها سيتم إنشاء ملفه الشخصي والمالي، وتعتبر كافة البيانات الشخصية التالية ضرورية وفقاً لمتطلبات النظام.

البيانات الشخصية المطلوبة لإنشاء ملف العميل غير المقيم:

- رقم جواز السفر.
- الجنسية حسب الرمز الدولي للدولة الحامل لجنسيتها (ملحق رقم 9).
- الاسم الكامل كما هو وارد في جواز السفر وبالأحرف العربية.
- تاريخ الميلاد بالأرقام الإنجليزية.
- مكان الميلاد.
- تاريخ إصدار جواز السفر بالأرقام الإنجليزية.
- الجنس (ذكر، أنثى).
- الحالة الاجتماعية (أعزب، متزوج، مطلق، أرمل).
- اسم الزوج/ الزوجة.
- إسم الأم.
- العنوان الحالي.
- العنوان السابق.
- رقم هاتف المنزل/ المحمول.
- مهنة المقترض.
- مهنة الزوج أو الزوجة.
- صفة المقترض.

وتستخدم هذه البيانات في إنشاء ملف المقترضين للأفراد غير المقيمين وفقاً للإرشادات الواردة في وصف ملف المقترضين غير المقيمين (نموذج رقم م ت/9).

ج. وصف ملف المقترضين من الشركات والهيئات الاعتبارية الأخرى المقيمة وغير المقيمة

يتكون ملف المقترضين من الشركات والهيئات الاعتبارية الأخرى المقيمة وغير المقيمة من مجموعة من العناصر (البيانات الأساسية) الضرورية، حيث يعتبر رقم تسجيل الهيئة لدى مراقب الشركات أو لدى المؤسسات الرسمية الأخرى والأرقام المخصصة من قبل سلطة النقد للهيئات التابعة لمكتب الرئيس ومجلس الوزراء والأمانة العامة لمنظمة التحرير (ملحق رقم 13) هو المفتاح الأساسي والرقم الموحد الذي سيتم استخدامه (دون أسماء) في إنشاء ملفات الإقراض وتبادل البيانات بين سلطة النقد والجهاز المصرفي.

في ضوء ذلك، يتوجب الحصول على كافة البيانات للهيئة والتي بناءً عليها سيتم إنشاء الملف الأساسي والمالي، وتعتبر كافة البيانات الأساسية التالية ضرورية وفقاً لمتطلبات النظام.

البيانات الأساسية المطلوبة لإنشاء ملف الشركات/ الهيئات الاعتبارية الأخرى:

- رقم التسجيل لدى مراقب الشركات أو لدى المؤسسات الرسمية أو المخصص من قبل سلطة النقد للهيئات التابعة لديوان الرئاسة ومجلس الوزراء ومنظمة التحرير.
- إسم الشركة/ الهيئة.
- تاريخ التأسيس.
- تاريخ التسجيل.
- عنوان المقر الرئيسي للشركة/ الهيئة.
- تحديد شكل الإقامة (مقيم/ غير مقيم).
- رأس المال المصرح به ونوع العملة.
- رقم هاتف الشركة/ الهيئة.
- صفة المقترض.

وتستخدم هذه البيانات في إنشاء ملف المقترضين من الشركات والهيئات (المقيمة وغير المقيمة) وفقاً للإرشادات الواردة في وصف ملف المقترضين من الشركات والهيئات الاعتبارية الأخرى (نموذج رقم م ت/10).

ثالثاً: الإفصاح عن بيانات تسهيلات المقترضين وكفلاؤهم

أ. ملف التسهيلات الشهري الكلي

يعتبر هذا الملف هو العنصر الأساسي لإنشاء قاعدة بيانات شاملة ومحدثة، ويقوم بإنشاؤه على رقم الهوية للأفراد المقيمين ورقم التسجيل للشركات والهيئات الاعتبارية ورقم جواز السفر للأفراد غير المقيمين، وتتولى إدارات المصارف ومؤسسات الإقراض المتخصصة تزويد سلطة النقد بملف التسهيلات القائمة (ملف تجميعي موحد لكافة الفروع) وفق الوصف أدناه خلال خمسة أيام عمل من بداية كل شهر كما تم الإشارة سابقاً لذلك، ونود التنويه إلى أهمية تكليف موظف محدد وبشكل مستمر ليتولى مسؤولية تزويد سلطة النقد بالملف، حيث أن عدم إتخاذ هذا الإجراء ينتج عنه تجاوز للتعليمات في إنشاء الملف، الأمر الذي يعرض المصرف لأي من العقوبات المنصوص عليها بهذه التعليمات نتيجة الأخطاء الواردة بالملف.

ولتوخي الدقة في الإفصاح عن بيانات المقترضين، فيما يلي أدناه شرحاً توضيحياً للعناصر المكوّنة لهذا الملف (نموذج رقم م ت/11):

▪ رقم الهوية، جواز السفر، تسجيل الشركة/ الهيئة:

يفصح في هذا البند عن رقم هوية العميل المقترض المقيم بما يشمل ذلك حملة الهوية الإسرائيلية من المقدسيين ومواطني الخط الأخضر، ولغير المقيم يفصح عن رقم جواز السفر ورقم التسجيل لدى مراقب/ مسجل الشركات أو رقم تسجيل الهيئات لدى الجهات الرسمية أو الرقم المحدد من قبل سلطة النقد للمؤسسات الرسمية (ديوان الرئاسة، مجلس الوزراء، منظمة التحرير)

▪ نوعية الإقامة:

تحدد نوعية الإقامة باستخدام الرمز صفر (0) للأفراد والشركات والهيئات المقيمة، ولغير المقيمين من الأفراد والشركات والهيئات تستخدم الرموز الدولية (ملحق رقم 9) لتحديد جنسية المقترض غير المقيم.

▪ تصنيف التسهيل:

تستخدم رموز التصنيف لتحديد صنف التسهيل الممنوح وفقاً للآتي (ملحق رقم 5):

1. يستخدم الرمز (J) لتصنيف التسهيل الممنوح للحسابات المشتركة، يفصح عن كل طرف في الحساب المشترك بشكل منفرد كأنه مقترض لوحده وذلك بالإفصاح عن كامل بيانات القرض كما هو مطلوب إلا أنه يستخدم الرمز (J) في هذا البند دون أي رمز آخر.

2. يستخدم الرمز (S) لتصنيف التسهيل الممنوح للمقترضين الأفراد بغض النظر عن نوع الإقامة.

3. يستخدم الرمز (G) للإفصاح عن كفلاء المقترضين سواء كان الكفيل فرد أم شركة/ هيئة اعتبارية أخرى.

4. يستخدم الرمز (C) للإفصاح عن التسهيلات الممنوحة للمقترضين من الشركات والهيئات الاعتبارية الأخرى بغض النظر عن نوع الإقامة.

▪ رقم البنك المانح

يستخدم هذا البند للإفصاح عن رقم البنك والفرع مانح التسهيل ويحدد رقم البنك وفرعه من الجدول المرفق (ملحق رقم 10).

▪ فترة الإفصاح عن البيانات

يستخدم هذا البند للإفصاح عن فترة البيانات التي يتم بها تزويد سلطة النقد بهذا الملف حيث يقسم الإفصاح إلى بندين هما:

أ. الإفصاح عن الشهر ويكون بالأرقام (MM) بشكل كامل من خانتين.

ب. الإفصاح عن السنة ويكون أيضاً بالأرقام (YYYY) وبشكل كامل من أربعة خانات.

■ نوع التسهيل

يفصح في هذا البند عن نوع التسهيل الممنوح، وذلك باستخدام رمز كل تسهيل وفقاً لما هو وارد في (ملحق رقم 3).

■ عملة المنح

يحدد في هذا البند نوع عملة التسهيل الممنوح كما وردت في الموافقة الإدارية وذلك باستخدام رمز كل عملة وفقاً لما هو وارد في (ملحق رقم 11)، أما فيما يتعلق بالمصارف الإسلامية وفي حال منح سقف تمويل مرابحات فإنه يفصح عن نوع العملة كما وردت في الموافقة الإدارية لمنح السقف الائتماني وليس عن نوع العملة التي تم استغلالها في عمليات المرابحات المنفردة والتي قد يختلف نوعها عما ورد في الموافقة الإدارية.

■ القطاع الاقتصادي

يفصح في هذا البند عن نوع القطاع الاقتصادي للمقترض وفقاً لتحليل القطاعات الاقتصادية الواردة في (ملحق رقم 2)، وللدلالة على نوع القطاع الاقتصادي للمقترض تستخدم رموز القطاعات الاقتصادية وفقاً لما هو وارد بالملحق.

■ تقييم وضع العميل

نظراً لأهمية هذا البند في تقييم العميل إئتمانياً فإن الأمر يتطلب الدقة في الإفصاح عن مدى التزامه بشروط السداد وذلك بتحديد البند المناسب لوضع العميل كما هو بنهاية كل شهر وفقاً لشروحات البنود من (1-10) المبينة في (ملحق رقم 6)، وتستخدم الرموز من (0-9) للدلالة على وضعية العميل، وسيتم الإفصاح عن هذه الرموز في جواب طلب الاستعلام، وستبقى تعكس وضعية العميل في مدى إلزامه بشروط المنح (السداد) لمدة 24 شهراً سابقة.

ونود التنويه إلى أن تصنيف التعثر في هذا الجدول غير مرتبط بأي تعليمات أخرى صادرة عن سلطة النقد ذات علاقة بنفس الموضوع، ولتوضيح المقصود من البند رقم (9) من الجدول والمتعلق بهيكلة الدين، نفيد بأن أي دين متعثر تم تكوين مخصص مقابله أو أي دين تم جدولته لمرة أو أكثر والمكوّن مقابله مخصص وبالرغم من انتظام العميل بالسداد لا يصنف هذا الدين ضمن الديون التي تم إعادة هيكلتها، حيث أن هيكلة الدين تتعلق فقط بإعادة ترتيب شروط السداد قبل تعثر الدين وقبل تكوين مخصص مقابله، وفي حال تعثر العميل في أي من التسهيلات الممنوحة له فإنه يعتبر متعثر في كامل المحفظة بغض النظر عن وضعه في التسهيلات الأخرى.

▪ السقف الممنوح

يفصح في هذا البند عن كافة أنواع التسهيلات الممنوحة (مباشرة وغير مباشرة) وفق السقوف أو الأرصدة التي تمت الموافقة عليها من قبل اللجنة الإدارية والمثبتة على النظام الآلي.

▪ الرصيد المستغل (القائم)

يفصح في هذا البند عن إجمالي الرصيد الذي تم استغلاله من السقف الممنوح، ولا يستخدم هذا البند إلا فقط للإفصاح عن الأرصدة التي تم استغلالها من السقف الممنوح وينطبق ذلك على عمليات المراجعات المنفذة من خلال السقف الممنوح.

▪ حجم المخصص المكوّن

يفصح في هذا البند عن حجم المخصص الذي تم تكوينه مقابل الدين المتعثر وفقاً لتعليمات سلطة النقد بهذا الخصوص.

▪ تاريخ منح التسهيل

يفصح في هذا البند عن التاريخ الذي تم به منح التسهيل والمثبت على النظام الآلي للمصرف.

▪ تاريخ استحقاق آخر قسط

يفصح في هذا البند عن تاريخ استحقاق آخر قسط يستحق على العميل سدادته وفق ما هو وارد في جدول تسديد الأقساط، وفيما يتعلق بالمصارف الإسلامية يعتبر ذلك هو تاريخ استحقاق آخر قسط في أي من عمليات المراجعة المنفذة من خلال السقف الممنوح والتي تعتبر ذو أبعد تاريخ استحقاق.

▪ قيمة الأقساط المستحقة غير المسددة

يفصح في هذا البند عن إجمالي الأقساط المستحقة السداد على العميل بغض النظر عن فترات استحقاقها أو تكوين مخصصات مقابلها من عدمه.

▪ نوع القسط الدوري

يفصح في هذا البند عن نوع القسط الدوري لسداد التسهيل وفقاً للتصنيف الوارد في (ملحق رقم 7) بناءً على شروط السداد الواردة في إتفاقية منح التسهيل، وفيما يتعلق بالمصارف الإسلامية يكون نوع القسط الدوري لسداد سقوف تمويل المراجعات هو نوع القسط الدوري لتسديد عملية المراجعة ذو أبعد تاريخ استحقاق والمثبت على النظام الآلي.

■ قيمة القسط الدوري

يفصح في هذا البند عن قيمة القسط الدوري لسداد التسهيل الممنوح وفق ما هو وارد في شروط اتفاقية المنح وجدول تسديد الأقساط، وفيما يتعلق بالمصارف الإسلامية يكون قيمة القسط الدوري للمرابحات المنفذة من خلال السقف الممنوح هو ناتج قسمة الرصيد المستغل في تمويل عمليات المراجعة مقسوماً على عدد أقساط عملية المراجعة (التمويل) ذو أبعد تاريخ استحقاق، وفي حال جاءت أقساط المراجعة ذو أبعد استحقاق على شكل دفعة أو دفعتين أو ثلاث دفعات فإنه يتم اعتماد قسمة إجمالي الرصيد المستغل على مجموع عدد أقساط المراجعات القائمة لتحديد قيمة القسط الدوري.

■ الإجراءات القانونية المتخذة بحق العميل

يفصح في هذا البند عن وضع العملاء المرفوع ضدهم قضايا مصرفية لتحصيل ديون متعثرة، حيث تحدد طبيعة العلاقة باختيار أحد الرموز الواردة في (ملحق رقم 8) للدلالة على نوعية الإجراء المتخذ، ويهدف هذا البند للإفصاح عن العملاء المتعثرين المرفوع ضدهم قضايا أمام المحاكم من قبل الجهاز المصرفي، ولا يشمل ذلك العملاء المتعثرين الذين لا زالوا قيد المتابعة من قبل دائرة التسهيلات.

■ عدد أقساط التسهيل الممنوح

يفصح في هذا البند عن عدد أقساط التسهيل الممنوح وفقاً لما هو وارد في شروط وجدول الاتفاقية، وفيما يتعلق بالمصارف الإسلامية يعتبر عدد أقساط التسهيل للمرابحات الممولة من خلال إستغلال السقف الممنوح، فإنه يعتمد في هذه الحالة عدد أقساط عملية المراجعة ذو أبعد تاريخ استحقاق شريطة أن لا يكون هذا التمويل استثناءً في السداد على دفعة أو دفعتين حيث أنه في هذه الحالة يعتمد تمويل عملية المراجعة الأولى أو التي تليها.

■ تاريخ آخر قسط تم تسديده

يفصح في هذا البند عن تاريخ آخر قسط تم تسديده من قبل العميل، بمعنى تاريخ آخر حركة إيداع تمت في حساب التسهيل، وهو أيضاً تاريخ آخر حركة دائنة تمت على الحساب الجاري المكشوف (تحت الطلب) وكذلك حساب الجاري مدين، وللمصارف الإسلامية يعتبر أحدث تاريخ تسديد تم في سقف تمويل المراجعات هو تاريخ آخر قسط تم تسديده في مجمل عمليات المراجعات، (أحدث تاريخ تسديد تم في أي من عمليات المراجعات المنفذة).

■ قيمة الضمانة المحصلة على التسهيل

تم تصنيف الضمانات إلى (19) نوع وفق ما هو وارد في (ملحق رقم 4)، ولغاية الإفصاح عن قيمة الضمانة/ الضمانات المحصلة على التسهيل في ملف التسهيلات

الشهري، فإنه يتم الإفصاح عن قيمتها في الحقل المخصص لها بالملف والمتسلسل من (G1 حتى G19)، أما بقية الخانات الأخرى للضمانات غير المحصلة على التسهيل تعبأ بالقيمة صفر (Zero) وعدم ترك هذه الخانات من (G1 حتى G19) فارغة، كما نود التنبيه إلى أن الإفصاح عن نوع الضمانة يكون بنفس عملة التسهيل الممنوح ولا يتم استخدام رموز أو أحرف أو أرقام للإفصاح عن نوع الضمانة في الحقل المخصص لها، حيث أنه يستدل على نوع الضمانة من الإفصاح عن القيمة في أي من الحقول المخصصة لذلك.

أما فيما يتعلق بقيم كفالات الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين فإنها تكون مساوية لقيمة التسهيل المكفول لكل مشترك في الكفالة ولا يتم تجزئتها على المشتركين بالكفالة، ولا ينطبق هذا الإجراء على كفالة المساهمين في الشركات والمؤسسات حيث أن قيمة الكفالة تعتمد على نسبة المساهمة في رأس مال الشركة.

ب. بيانات كفلاء التسهيلات الشهرية

تعتبر هذه البيانات جزء من ملف التسهيلات الشهري الكلي وأحد مكوناته، حيث يتم الإفصاح عن كفلاء التسهيلات ضمن ملف التسهيلات، ويستند إنشاء هذا الملف بالأساس على رقم هوية/ جواز سفر/ تسجيل الشركة الكفيل، ولتوخي الدقة في الإفصاح عن بيانات الكفلاء، فيما يلي أدناه العناصر الأساسية المطلوب الإفصاح عنها شهرياً عن كفلاء التسهيلات:

- رقم الهوية/ جواز السفر/ تسجيل الشركة أو الهيئة.
- تحديد نوعية إقامة الكفيل (مقيم/ غير مقيم)، حيث يستخدم الرمز صفر (0) للكفلاء المقيمين والرمز الدولي للكفلاء غير المقيمين.
- تصنيف التسهيل ويستخدم لهذا الحقل الرمز (G).
- رقم البنك أو الفرع المانح وفقاً لما هو وارد في (الملحق رقم 10).
- الشهر بالأرقام (MM).
- السنة بالأرقام (YYYY).
- نوع التسهيل المكفول وفقاً للتصنيفات الواردة في (ملحق رقم 3).
- عملة المنح للتسهيل وتحدد باختيار رمز العملة من (الملحق رقم 11).
- القطاع الاقتصادي للكفيل ويحدد ذلك باختيار أحد الرموز الواردة في (ملحق رقم 2)، والتي تنطبق مع تصنيف القطاع الاقتصادي للعميل.
- السقف الممنوح: يفصح في هذه الخانة عن قيمة التزام الكفيل، بحيث يتحمل الكفيل الشخصي للتسهيل كامل قيمة التسهيل ككفيل حتى لو تعدد عدد الكفلاء في التسهيل

الواحد، أما بالنسبة لكفلاء الشركات من المساهمين فإن المساهم يتحمل فيه الكفالة بنسبة مساهمته في رأس مال الشركة، يتم الإفصاح عنه بقيمة المعلومات في ملف التسهيلات لكفلاء إما بالرمز صفر (0) للحقول الرقمية أو بالرمز (N/A) للحقول النصية وذلك لعدم أهميتها.

■ تاريخ منح التسهيل: يفصح في هذا البند عن تاريخ منح التسهيل للعميل المقترض والمثبت على النظام الآلي للمصرف.

تعتبر البيانات الواردة أعلاه ضرورية لإنشاء ملف خاص بالكفلاء، حيث سيساهم ذلك في مساعدة المصارف بالتعرف على حجم الالتزامات الطارئة لكفلاء التسهيلات عند تقديمهم بطلب الإقتراض حتى يتمكن المصرف من خفض حجم المخاطر الائتمانية واتخاذ القرار الائتماني السليم.

ج. تسديد تسهيلات المقترضين وكفلاؤهم

في حال تم إيفاء العميل المقترض بكامل التزاماته المادية يتوجب على المصرف إعتباراً من فترة التصريح الأولى اللاحقة لعملية التسديد الإفصاح في ملف التسهيلات الشهري عن بيانات المقترضين وكفلاؤهم بالقيمة صفر لكافة البنود الرقمية والرمز (N/A) لكافة البنود النصية، ويهدف هذا الإجراء إلى تسوية التزامات المقترضين وكفلاؤهم الموجودين على قاعدة بيانات سلطة النقد. حيث أنه في هذه الحالة تعتبر سلطة النقد إجراء المصرف أنه تسديد كامل لالتزامات المقترضين وكفلاؤهم ويتحمل المصرف المسؤولية إذا تبين وجود خطأ فني أو غير ذلك بسبب التوقف عن التصريح.

د. استكمال/ تعديل/ تحديث بيانات المقترضين الشخصية/ الأساسية والمالية

انطلاقاً من مبدأ توفير المعلومة المحدثة والدقيقة ولغاية تحديث بيانات المقترضين بشكل مستمر، مرفق طيه نماذج تم إعدادها لهذه الغاية، حيث يستخدم كل نموذج على حده وفقاً للتفصيل التالي:

1. نموذج تبليغ عن وجود خطأ في بيانات جواب طلب الاستعلام (نموذج رقم م ت/5)

يستخدم هذا النموذج من قبل المصرف أو مؤسسة الإقراض المتخصصة حال اكتشافه أن بعض/ كل البيانات المرسله من سلطة النقد في جواب طلب الاستعلام غير صحيحة أو غير دقيقة بناءً على اتصالات تمت مع أطراف أخرى أو على إفصاح العميل مقدم طلب الإقتراض أو بناءً على دراسات أو تحليلات تمت من قبل مستخدمي جواب طلب الاستعلام، ونتيجة لذلك ولغاية تصويب المعلومة وتحديثها بالشكل السليم، يقوم الموظف المسؤول بتعبئة هذا النموذج (التعبئة بخط اليد غير مقبولة) وإعادة إرساله عبر الفاكس/ البريد الإلكتروني إلى مكتب المعلومات

الإئتمانية محدداً في خانة الشروحات البيانات الخاطئة من حيث النوع وطبيعة وحجم الخطأ.

وستتولى سلطة النقد البحث في طبيعة الخطأ مع الأطراف المعنية والعودة للمصرف لتصويب الوصف إن وجد.

2. نموذج استكمال بيانات شخصية لعميل/ عملاء في طلب استعلام/ فتح سجل إئتماني (نموذج رقم م ت/6)

يستخدم هذا النموذج من قبل موظفي سلطة النقد/ مكتب المعلومات الإئتمانية خاصة في الحالات التي يرد فيها إلى المكتب طلب استعلام أو طلب فتح سجل إئتماني غير مكتمل البيانات الشخصية أو المالية عن العميل المراد الاستعلام عنه أو المراد فتح سجل إئتماني له.

في هذه الحالة يقوم موظف من مكتب المعلومات الإئتمانية بتعبئة هذا النموذج وإرساله إلى المصرف المعني يطلب فيه التحقق من صحة البيانات أو إكمالها حتى يتمكن من استكمال العملية المطلوبة.

وبعد إتمام البيانات غير المكتملة يعاد إرسال النموذج إلى مكتب المعلومات الإئتمانية بالبيانات الصحيحة حيث يتولى الموظف المختص إكمال الإجراءات حسب الأصول.

3. نموذج تعديل/ تحديث بيانات شخصية للعملاء (نموذج رقم م ت/7).

يستخدم هذا النموذج من قبل المصارف في حالتي تعديل بيانات شخصية/ أساسية للعملاء أو في حالة تحديث البيانات الشخصية/ الأساسية للعملاء، ويقوم استخدام هذا النموذج على أساس أنه في حال تم تزويد مكتب المعلومات الإئتمانية ببيانات شخصية/أساسية خاطئة عن أحد العملاء، فإن المصرف يتولى بيان التعديل المطلوب وإرسال النموذج إلى المكتب لتنفيذ التعديل على سجل العميل.

أما الحالة الأخرى والتي تتمثل في تحديث البيانات الشخصية/ الأساسية للعملاء المقترضين، وتظهر الحاجة إلى استخدام النموذج عند الإيضاح لدى المصرف بأن البيانات الشخصية/ الأساسية المزودة له من قبل مكتب المعلومات الإئتمانية غير محدثة وهي بيانات قديمة، على سبيل المثال تغير عنوان العميل/ رقم الهاتف/ الحالة الاجتماعية/ المهنة وما إلى ذلك من بيانات أخرى.

في هذه الحالة يتولى المصرف تعبئة البيانات المحدثة في خانة الشروحات واعتمادها حسب الأصول، ثم إرسال النموذج إلى مكتب المعلومات الإئتمانية عبر الفاكس/ البريد الإلكتروني ليتم تحديث بيانات المقترض حسب الأصول.

رابعاً: إرشادات وتعليمات لإستخدام الملاحق

يتكون ملف التسهيلات من مجموعة من عناصر البيانات الشخصية والمالية للمقترض، ونظراً لتعددتها وتوزيعها على مجموعة من الأسس ولغاية تحقيق الهدف منها وسهولة الإستدلال بها واستخدامها، تم تحليلها الى مجموعة من الملاحق بحيث يتكون كل ملحق من تحليل وتفصيل لأسس العناصر بشكل متسلسل بحيث تسهل على المصارف تتبع التسلسل الرقمي لإختيار العنصر المناسب للإفصاح عنه في ملف التسهيلات. ولمزيد من الإيضاح ولتسهيل استخدام هذه الملاحق يفضل الإطلاع على شروحاتها وفقاً للآتي:

أ. صفة المقترضين (ملحق رقم 1)

يهدف تحليل صفة المقترضين إلى تحديد حجم الإئتمان الممنوح للمقترضين وفقاً لصفاتهم الإعتبارية، حيث تم تحليل الصفة الإعتبارية للمقترضين إلى مجموعة من البنود وخصص لكل صفة رمز معين (من 10-60) خاص بها، تستخدم هذه الرموز في ملف المقترضين المقيمين وغير المقيمين (أفراد وهيئات) لتحديد صفة المقترض، ولتسهيل العمل مع هذه البنود لتحديد الصفة فيما يلي شرحاً موجزاً لكل بنود الملحق:

• الشركات (10):

يفصح في ملف المقترضين المقيمين وغير المقيمين عن الرمز (10) في الخانة المحددة لذلك، هذا في حال أن المقترض شركة مسجلة لدى مراقب/ مسجل الشركات وصادر لها رقم تسجيل من المراقب/ المسجل، أما الهيئات الأخرى غير المسجلة لدى المراقب/ المسجل وغير صادر لها رقم تسجيل من طرفه لا يتم الإفصاح عنها في هذه الخانة.

• المؤسسات الحكومية (20):

يفصح في ملف المقترضين عن الرمز (20) في الخانة المحددة لذلك، هذا في حال أن المقترض يمثل إحدى المؤسسات الحكومية للسلطة الفلسطينية أو منظمة التحرير الفلسطينية سواء أنشئت هذه المؤسسة بقرار رئاسي أو بقرار صادر عن مجلس الوزراء، فمهما كان شكل التبعية الإدارية، فإنه يفصح عن هذه المؤسسة تحت الرمز (20)، وعلى سبيل المثال لهذه المؤسسات (الوزارات، البلديات، المجالس المحلية، المحافظات، هيئة البترول، مؤسسات منظمة التحرير،... الخ).

• موظفي القطاع العام (30):

يفصح في ملف المقترضين المقيمين عن الرمز (30) في الخانة المحددة لذلك، في حال أن المقترض يعتبر من موظفي القطاع العام (موظف حكومي)، فأني موظف يحول له راتب من أحد مؤسسات السلطة الوطنية أو مؤسسات منظمة التحرير الفلسطينية شريطة أن يكون مدرج على كادر الخدمة المدنية فإنه يعتبر موظف قطاع عام.

• موظفي القطاع الخاص (40):

يفصح في ملف المقترضين المقيمين وغير المقيمين عن الرمز (40) في الخانة المحددة لذلك في حال أن المقترض يعتبر من الموظفين العاملين بالقطاع الخاص لدى الشركات/ المؤسسات/ الجمعيات/ الهيئات الأخرى غير المؤسسات الحكومية. فأني موظف يعمل لدى أي جهة أخرى ولا يعتبر من أصحاب الحرف أو المهن الحرة، فإنه يعتبر موظف قطاع خاص يفصح عنه باستخدام هذا الرمز.

• الهيئات الاعتبارية الأخرى غير المسجلة لدى مراقب/ مسجل الشركات (50):

يفصح في ملف المقترضين المقيمين وغير المقيمين عن الرمز (50) في الخانة المحددة لذلك، في حال أن المقترض هو أي هيئة اعتبارية (مؤسسة/ نادي/ جمعية/ مدارس/ دور عبادة/ محطات خدمات/ أماكن للترفيه (مقاهي وكوفي شوب) ..الخ) وغير مسجلة هذه الهيئة لدى مراقب/ مسجل الشركات حيث أنها قد تكون مسجلة لدى جهة رسمية أخرى غير المراقب مثل وزارة الداخلية أو وزارة السياحة الخ.

• الحرفيين وأصحاب المهن الحرة والتجار (60):

يفصح في ملف المقترضين المقيمين وغير المقيمين عن الرمز (60) في الخانة المحددة لذلك في حال أن المقترض يعتبر من الممارسين لأي نشاط من المهن الحرة غير المذكورة سابقاً. ويشمل هذا البند أفراد القطاع الخاص المزاوون للحرف الصناعية واليدوية والمهنيون والمقاولون والتجار ومكاتب الإستشارات المالية والقانونية والهندسية والأطباء والمحامون إلى غير ذلك من أفراد القطاع الخاص الذين لا تنطبق عليهم شروط الإفصاح الواردة في النقاط (4 و 5) أعلاه.

ب. القطاعات الاقتصادية

يهدف تحليل الافتراض على مستوى القطاع الاقتصادي إلى تحليل مخاطر التركيز الائتماني، وتحديد حجم التعثر ونسبته من الإجمالي على مستوى القطاع الاقتصادي الواحد وككل، وقد تم تحليل القطاعات إلى تسعة قطاعات مع تحديد رمز معين لكل قطاع اقتصادي وفقاً للآتي:

• قطاع الإنشاءات والعقارات (S1):

يفصح في ملف التسهيلات الشهري عن الرمز (S1) في الخانة المحددة لذلك في حال كان التسهيل الممنوح لغرض أو بهدف الاستفادة منه في الاستثمار بقطاع الإنشاءات والعقارات سواء في الشراء أو البيع أو التشييد وما إلى غير ذلك، ولا يفصح في هذا البند عن التسهيلات الممنوحة للعاملين في قطاع الإنشاءات والعقارات لتلبية احتياجات شخصية.

• قطاع التجارة (S2):

يفصح في ملف التسهيلات الشهري عن الرمز (S2) في الخانة المحددة لذلك في حال أن التسهيل الممنوح لغرض أو بهدف الاستفادة منه في تمويل عمليات التجارة الداخلية والخارجية ويكون ذلك إما عن التمويل في حساب العميل مباشرة أو عن طريق فتح اعتمادات مستندية أو تغطية بوالص تحصيل أو غير ذلك، ولا يفصح في هذا البند عن التسهيلات الممنوحة للعاملين في قطاع التجارة لتلبية احتياجات شخصية.

• قطاع الصناعة والتعدين (S3):

يفصح في ملف التسهيلات الشهري عن الرمز (S3) في الخانة المحددة لذلك في حال أن التسهيل الممنوح لغرض أو بهدف استثماره في قطاع الصناعة والتعدين والتغليف، ويكون ذلك إما عن طريق التمويل في حساب العميل مباشرة أو عن طريق فتح اعتمادات مستندية أو تغطية بوالص تحصيل أو غير ذلك. ولا يفصح في هذا البند عن التسهيلات الممنوحة للعاملين في قطاع الصناعة والتعدين والتغليف لتلبية احتياجات شخصية.

• قطاع الزراعة (S4):

يفصح في ملف التسهيلات الشهري عن الرمز (S4) في الخانة المحددة لذلك في حال أن التسهيل الممنوح لغرض استثماره في القطاع الزراعي أو في أي من أنشطته المتعددة سواء عن طريق التمويل في حساب العميل مباشرة أو عن

طريق فتح اعتمادات مستندية أو غيرها، ولا يفصح في هذا البند عن التسهيلات الممنوحة للعاملين في قطاع الزراعة لتلبية احتياجات شخصية.

• قطاع المرافق والخدمات العامة (S5):

يفصح في ملف التسهيلات الشهري عن الرمز (S5) في الخانة المحددة لذلك في حال كان التسهيل الممنوح لغرض استثماره في قطاع الخدمات والمرافق العامة على سبيل المثال (المواصلات العمومية، شركات الخدمات والاستشارات بكافة أنواعها، المستشفيات، والجامعات والمدارس...الخ)، ولا يفصح في هذا البند عن التسهيلات الممنوحة للعاملين في قطاع المرافق والخدمات العامة لتلبية احتياجات شخصية.

• القطاع العام (S6):

يفصح في ملف التسهيلات الشهري عن الرمز (S6) في الخانة المحددة لذلك في حال أن التسهيل الممنوح لأي من المؤسسات الرسمية مثل (مؤسسات الرئاسة، مجلس الوزراء والوزارات، المحافظات، الجهاز القضائي، المؤسسات الأمنية...الخ).

• القطاع المالي (S7):

يفصح في ملف التسهيلات الشهري عن الرمز (S7) في الخانة المحددة لذلك في حال أن التسهيل الممنوح لغرض الاستثمار في الأسواق المالية (أوراق مالية، Forex، شراء/ بيع الخيارات، العمليات المستقبلية)، إلى غير ذلك من أنشطة السوق المالي، ولا يفصح في هذا البند عن التسهيلات الممنوحة للعاملين في القطاع المالي لتلبية احتياجات شخصية.

• قطاع القروض الاستهلاكية والشخصية (S8):

يفصح في ملف التسهيلات الشهري عن الرمز (S8) في الخانة المحددة لذلك في حال أن التسهيل الممنوح لغرض تمويل شراء مستلزمات واحتياجات شخصية لأي من أفراد المجتمع (قطاع عام، خاص، سياحي، زراعي، صناعي...الخ) حيث أن هذا البند يعكس كافة القروض الاستهلاكية الممنوحة لأفراد المجتمع.

• القطاع السياحي (S9):

يفصح في ملف التسهيلات الشهري عن الرمز (S9) في الخانة المحددة لذلك في حال أن التسهيل الممنوح لغرض استثماره في أحد مرافق القطاع السياحي (مواقع سياحية، فنادق، مطاعم، سيارات أجرة، وسائل نقل سياحية، محلات السوفونير....الخ)، ولا يفصح في هذا البند عن التسهيلات الممنوحة للعاملين في القطاع السياحي لتلبية احتياجات شخصية.

ج. تصنيف التسهيلات (ملحق رقم 5)

يهدف تصنيف التسهيلات حسب الرموز المخصصة لها إلى الفصل بين قروض الأفراد والشركات والحسابات المشتركة والكفلاء وذلك حسب الشروحات التالية:

• الحسابات المشتركة

يفصح عن الرمز (J) في ملف التسهيلات الشهري عن تسهيلات القروض المشتركة (Joint Loans)، ويعامل عملاء القروض المشتركة على أساس فتح سجل إئتماني لكل طرف على حده استناداً إلى رقم الهوية/ جواز السفر لكل عميل في الحساب المشترك.

ولغاية الإفصاح في ملف التسهيلات الشهري عن حسابات القروض المشتركة، يلتزم المصرف بالإفصاح عن كل طرف (عميل) مقترض في الحسابات المشتركة بشكل منفصل على حده، حيث أنه لا يجوز دمج القرض المشترك في حساب أي من عملاء القرض، وعليه عند الإفصاح عن المشتركين في القرض المشترك يتحمل كل طرف فيه كامل قيمة الالتزام (قيمة القرض) ويفصح عن الضمانات المأخوذة على القرض المشترك بكامل قيمتها عند الإفصاح عن التزامات أطراف الحساب المشترك، وفيما يتعلق بكفلاء القرض المشترك فيفصح عن كل منهم مع أحد أطراف القرض المشترك وفقاً لما يختاره المصرف، حيث لا يجوز تكرار الإفصاح عن كفلاء القروض المشتركة مع المشتركين في القرض الواحد.

• الحساب الفردي

يفصح عن الرمز (S) في خانة تصنيف العميل في ملف التسهيلات الشهري عن التسهيلات الممنوحة للأفراد.

• الكفلاء

يفصح عن الرمز (G) في خانة تصنيف العميل في ملف التسهيلات الشهري عن كفالات الأطراف الآخرين في القرض، وكون أن الكفيل ملتزم بسداد المديونية عن العميل المقترض فإن هذا الالتزام غير المباشر والطارئ قد يتحول بلحظة ما إلى التزام مباشر بكامل قيمة الدين المتبقي حتى لو وجد أكثر من كفيل في القرض الواحد.

وبناءً عليه، حتى لو تكرر أكثر من كفيل للقرض الواحد فإنه يتوجب على المصرف الإفصاح عن كافة الكفلاء الضامين للقرض بنفس قيمة القرض عند المنح دون تجزئته أو توزيعه كحصة مشاركة على الكفلاء.

ويهدف هذا الإجراء إلى التعامل مع الكفلاء (نوي الالتزامات الطارئة) كالمقترضين بغرض تمكين سلطة النقد من إنشاء قاعدة بيانات للكفلاء حتى يتسنى لها الرد على طلبات الاستعلام الواردة من الجهاز المصرفي لبيان حجم الالتزامات الطارئة لأي من الكفلاء عند تقدمه لطلب الإقراض من المصارف. أما فيما يتعلق بتسوية كفالة الكفيل فان قيمة الكفالة تبقى قائمة على القرض إلى حين تسديد المقترض كامل المديونية أو أن يباشر المصرف بإقفال ملف القرض كإسقاط حق مطالبة العميل، حيث يقوم المصرف في هذه الحالة بالإفصاح في ملف التسهيلات الشهري اللاحق لعملية التسديد بالقيمة صفر للبنود الرقمية والرمز (N/A) للبنود النصية وفق ما تم الإشارة إليه آنفاً في بند تسديد تسهيلات المقترضين وكفلائهم.

• الشركات والهيئات الاعتبارية الأخرى

يفصح عن الرمز (C) في خانة تصنيف العميل في ملف التسهيلات الشهري عن التسهيلات الممنوحة للشركات والهيئات الاعتبارية الأخرى.

د. أنواع التسهيلات (ملحق رقم 3)

تنقسم التسهيلات إلى نوعين مباشرة وغير مباشرة، إلا أنه لغاية خدمة المعلومات الإئتمانية لم يتم إتباع هذا الأساس في تحديد نوع التسهيل الممنوح، حيث تم تخصيص رمز معين لكل نوع من أنواع التسهيلات سيتم استخدامه للإفصاح عن التسهيل الممنوح في خانة السقف الممنوح. وقد تم تخصيص رموز لأنواع التسهيلات وفقاً للآتي:

• كمبيالات مخصومة

يفصح عن الكمبيالات المخصومة بالرمز (F001) في ملف التسهيلات الشهري.

• حسابات الجاري مدين

يفصح عن حساب الجاري مدين بالرمز (F002) في ملف التسهيلات الشهري.

• الحسابات الجارية تحت الطلب (المكشوفة)

يفصح عن الحسابات الجارية تحت الطلب المكشوفة بالرمز (F003) في ملف التسهيلات الشهري، ويؤخذ بعين الاعتبار الإفصاح عن الحسابات الجارية المكشوفة الشروط التالية:

أ. الحسابات الجارية المكشوفة بمبلغ مائة وخمسون دولار وحتى مبلغ 4999 دولار أو ما يعادلها من العملات الأخرى والتي يصادف كشفها نهاية الشهر (فترة التصريح) مدة خمسة أيام عمل متتالية فأكثر يستثنى منها أيام العطل والاعياد الرسمية، يفصح عنها في ملف التسهيلات الشهري كبقية التسهيلات، حيث أن هذا السقف يعتبر غير خاضع لشرط فتح السجل الائتماني خلال ثلاثة أيام عمل، ويراعى في هذه الحالة ضرورة إستخدام ملف المقترضين للعملاء الجدد المكشوفة حساباتهم الجارية لفتح سجلات إئتمانية لهم لدى مكتب المعلومات الائتمانية لترحيل بياناتهم المالية ويكون ذلك مترافقاً مع فترة التصريح وذلك بإستخدام نموذج فتح سجل إئتماني رقم (م ت/3) أو بإستخدام ملف المقترضين إذا كان عدد العملاء كبير وذلك حسب رغبة المصرف.

ب. الحسابات الجارية المكشوفة بمبلغ خمسة آلاف دولار فأكثر أو ما يعادلها بالعملات الأخرى ولمدة خمسة أيام عمل متتالية فأكثر يستثنى منها أيام العطل والاعياد الرسمية، يفتح لها سجل إئتماني خلال ثلاثة أيام عمل من نهاية يوم العمل الخامس لكشف الحساب.

بناءً على ما تقدم، يُستنتج من ذلك أن عملاء الحسابات الجارية تحت الطلب المكشوفة وفقاً للشروط المبينة أعلاه تجري معاملتهم مثل العملاء المقترضين وبالتالي يتم الإستماع عنهم وفتح سجل إئتماني لهم والإفصاح عن أرصدهم الجارية المكشوفة وفق المحددات الواردة مسبقاً، هذا مع العلم أنه تم إستثناء الحسابات الجارية المكشوفة من شرط الإستماع المسبق لتحقيق عملية فتح السجل الائتماني حيث ترك الخيار للمصرف كون أن كشف الحساب الجاري هي عملية طارئة وسريعة ولمدة محدودة.

• القروض

يفصح عن تسهيلات القروض بالرمز (F004) في ملف التسهيلات الشهري.

• السلف

يفصح عن السلف الممنوحة بالرمز (F005) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

• الكفالات

يفصح عن الكفالات الصادرة بالرمز (F006) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

• القبولات المصرفية

يفصح عن القبولات المصرفية الواردة بالرمز (F007) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

• الإعتمادات المستندية

يفصح عن كافة أنواع الإعتمادات المستندية الصادرة بالرمز (F008) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

• بوالص التحصيل

يفصح عن بوالص التحصيل بالرمز (F009) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

• التمويل التأجيري

يفصح عن عمليات التمويل التأجيري المنفذة بالرمز (F010) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

• المربحات

تفصح المصارف الإسلامية عن عمليات المربحات (المرابحة للأمر بالشراء) بالرمز (F011) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك، ونظراً لخصوصية تعليمات الإفصاح عن سقوف المربحات المنفذ من خلالها أكثر من عملية مرابحة، وتحديدًا في بعض عناصر ملف التسهيلات الشهري (عملة المنح، عدد أقساط التسهيل، نوع قسط التسديد، قيمة القسط الدوري، تاريخ آخر قسط تم تسديده، تاريخ استحقاق آخر قسط) يرجى الالتزام بتعليمات الإفصاح عن هذه العناصر المشار إليها وفق شروحاتها الواردة في متطلبات الإفصاح في ملف التسهيلات الشهري.

• الإستصناع

تفصح المصارف الإسلامية عن عمليات (عقود) الإستصناع المنفذة لحسابات العملاء بالرمز (F012) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

• المضاربات

تفصح المصارف الإسلامية عن عمليات (عقود) المضاربات القائمة على مبدأ المشاركة بالربح أو الخسارة والتي يتعرض بها المصرف إلى مخاطر التعثر أو تحقيق خسائر في العمليات، أما المضاربات المقيدة القائمة على مبدأ الوكالة بالأجر والتي لا يتعرض فيها المصرف إلى أية مخاطر أو تحقيق خسائر في العمليات فإنه لا يطلب الإفصاح عنها في ملف التسهيلات الشهري.

• المشاركات

تفصح المصارف الإسلامية عن عمليات المشاركات بشقيها (المتناقصة والدائمة) بالرمز (F014) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك، ويكون الإفصاح في هذا البند ليس عن حصة المصرف في عقود المشاركة، بل يكون عن عمليات تمويل تمت لعملاء آخرين بموجب عقود مشاركة.

• بطاقات الإئتمان

يفصح عن سقوف بطاقات الإئتمان المصدرة بالرمز (F015) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك، ويشمل الإفصاح أيضاً بطاقات الإئتمان الصادرة من مؤسسات مالية خارجية بناءً على طلب أحد المصارف العاملة ولا تحمل هذه البطاقة اسم وشعار المصرف طالب الإصدار، حيث أن المصرف في هذه الحالة يعتبر أمام مصدر البطاقة ملتزماً بسداد كافة مستحقات السحوبات عند تعثر عملائه طالبي الإصدار. يراعى عند تحضير ملف التسهيلات الشهري استكمال تعبئة كافة البيانات الخاصة ببطاقات الإئتمان مثل السقف الممنوح والمستغل (الرصيد القائم) وحالات التعثر والمخصصات المكونة مقابلها وذلك لأهميتها بالإفصاح عنها للأطراف المشاركة.

• الإجارة المنتهية بالتملك

تفصح المصارف الإسلامية عن عقود الإجارة المنتهية بالتملك بالرمز (F016) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك.

• التورق البسيط والمركب

تفصح المصارف الإسلامية عن عقود عمليات التورق بالرمز (F017) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك. هذا مع الأخذ بعين الاعتبار أن طبيعة العقد إن كان بسيط أو مركب فإنها لا تؤثر على عملية الإفصاح حيث يجب استخدام نفس الرمز المخصص لذلك.

• السلم

تفصح المصارف الإسلامية عن عمليات تمويل عقود السلم بالرمز (F018) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك.

• القرض الحسن

تفصح المصارف الإسلامية عن القروض الحسنة الممنوحة بالرمز (F019) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك، وبالرغم من أن القروض الحسنة لا تولد عائداً مادياً للمصارف الإسلامية إلا أنها تمثل التزاماً على العميل

وبالتالي من الضرورة الإفصاح عن كامل بياناتها وفقاً للعناصر الواردة في ملف التسهيلات الشهري.

• قروض التجمع البنكي

يفصح عن قروض التجمع البنكي (Syndicated Loans) بالرمز (F020) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك، ونظراً لإشترك أكثر من مصرف في قروض التجمع البنكي، يتولى المصرف مدير القرض مسؤولية استكمال إجراءات الاستعلام وفتح السجل والإفصاح عن القرض إلى حين تسويته بشكل كامل.

هـ. الضمانات المأخوذة على التسهيلات الممنوحة

نظراً لأهمية قيمة ونوعية الضمانة في اتخاذ قرار المنح من عدمه، فقد تم إعداد النظام ليشمل كافة أنواع الضمانات المستخدمة من قبل المصارف والمحتملة الاستخدام، ويشترط للإفصاح عن قيمة الضمانة في ملف التسهيلات الشهري أن يتم الإفصاح عنها بنفس عملة التسهيل الممنوح، فلا يجوز أن تكون عملة المنح والضمانة مختلفتين، حيث يتولى المصرف معادلة عملة الضمانة بعملة المنح وفق السعر المحدد من قبل سلطة النقد بموجب نشرة الأسعار الشهرية.

وفيما يلي أدناه أنواع الضمانات ورموزها التي سيتم التعامل معها لغايات الإفصاح:

• الأوراق المالية

يفصح عن ضمانات الأوراق المالية بالرمز (SC) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك، وتشمل ضمانات الأوراق المالية كل من السندات، أنونات الخزينة، الأسهم، شهادات الإيداع، وأية أوراق مالية أخرى قابلة للتداول.

• العقارات (الأراضي والمباني)

يفصح عن ضمانات العقارات سواء أراضي أو مباني بالرمز (RS) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك، نظراً لأن غالبية العقارات في فلسطين يتم تخمينها بعملة الدينار الأردني فإنه يطلب من المصارف الالتزام بالإفصاح عن قيمة الضمانة العقارية بنفس عملة التسهيل الممنوح بعد معادلة قيمتها وفق السعر الوارد بنشرة سلطة النقد الشهرية.

• الكفالات المصرفية

يفصح عن قيمة الكفالات المصرفية بالرمز (BG) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك.

• الآلات والمعدات

يفصح عن قيمة ضمانات الآلات والمعدات الثقيلة والخفيفة بالرمز (EM) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك، ونظراً لانخفاض قيمة الآلات والمعدات مع مرور الوقت نتيجة الاستهلاك فإنه يراعى تقييمها بشكل دوري وذلك لغايات الإفصاح العادل.

• وسائط النقل

يفصح عن قيمة ضمانات وسائط النقل (السيارات والمركبات) بالرمز (TR) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك، ويراعى تقييم وسائط النقل بشكل دوري نظراً لانخفاض قيمتها بسبب الاستهلاك.

• الكمبيالات المخصصة

يفصح عن قيمة الكمبيالات المخصصة المأخوذة كضمانة بالرمز (DB) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك.

• المعادن الثمينة

يفصح عن قيمة المعادن الثمينة المأخوذة كضمانة بالرمز (PM) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك، وتشمل المعادن الثمينة الذهب، الفضة، البلاتين وما يمكن أن يقبله المصرف من المعادن كضمانة على التسهيل مع مراعاة تقييمها بشكل دوري تحوطاً لتذبذب أسعار المعادن.

• حوالات الحق

يفصح عن قيمة حوالات الحق المأخوذة كضمانة بالرمز (PN) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك، وتتمثل حوالة الحق في تعهد السلطة الوطنية أو أحد مؤسساتها الرسمية بتحويل مبلغ معين خلال فترة زمنية محددة نتيجة اتمام طرف التعاقد مع السلطة ما تم النص عليه في عقد التعامل، ويراعى الإفصاح عن حوالة الحق بعملة المنح وليس بعملة الحوالة.

• النقد

يفصح عن التأمينات النقدية المأخوذة كضمانة بالرمز (CS) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك، وفي حال تعدد أنواع عملات التأمينات النقدية، يتم معادلة قيمة التأمينات النقدية بنفس عملة المنح وفق سعر الصرف الوارد في النشرة الشهرية لسلطة النقد، أما في حالة حجز تأمين نقدي واحد مقابل مجموعة تسهيلات ممنوحة فإن قيمة التأمين النقدي توزع على مجموعة التسهيلات كنسبة وتناسب.

• كفالات الأشخاص الطبيعيين

استناداً إلى ما تم الإشارة إليه بجانب وصف ملف الكفلاء، فإنه يتم الإفصاح عن كافة الكفلاء الطبيعيين (الأشخاص) بالرمز (PG) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك. تتولى المصارف الإفصاح في ملف التسهيلات الشهري عن الكفلاء الشخصيين للتسهيلات الممنوحة وفقاً لعناصر الإفصاح المطلوبة والمحددة في وصف ملف الكفلاء، ولمزيد من التوضيح وعلى افتراض أن القرض الممنوح مكفول من قبل ثلاثة كفلاء شخصيين، فإنه يتوجب على المصرف في هذه الحالة الإفصاح عن جميع الكفلاء وفقاً لمتطلبات الإفصاح المشار إليها آنفاً على أن يتحمل كل كفيل كامل قيمة القرض المكفول حيث لا يجوز محاصصة أو تجزئة قيمة القرض المكفول على الكفلاء.

هذا مع العلم أنه تم إستثناء الكفلاء من شرط الإستعلام المسبق لتحقيق عملية فتح السجل الإئتماني، حيث أنه ترك الخيار للمصرف بالإستعلام عن الكفلاء من عدمه.

• كفالات الأشخاص الاعتباريين

وفقاً لما تم الإشارة إليه بجانب وصف ملف كفلاء الشركات، فإنه يتم الإفصاح عن كافة كفلاء الأشخاص الاعتباريين بالرمز (CG) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك. يتم الإفصاح عن كفلاء الأشخاص الاعتباريين في ملف التسهيلات الشهري وفقاً لعناصر الإفصاح المطلوبة والمحددة في وصف ملف كفلاء الشركات والهيئات الاعتبارية الأخرى.

ونود الإشارة إلى ضرورة الإفصاح عن نسبة مساهمة المساهم المشترك في كفالة الشركة، حيث أن قيمة كفالاته ستكون بنسبة مساهمته في رأس المال، وفي حال كفالة الشركة من قبل أشخاص طبيعيين غير مساهمين فإنه يفصح عن كفالتهم وفقاً لمتطلبات الإفصاح الخاصة بالكفالة الشخصية.

أما في حال كفالة الشركة لأشخاص طبيعيين فإنه يفصح عن الكفالة وفقاً لمتطلبات الإفصاح الخاصة بكفالات الأشخاص الاعتباريين (الشركات والهيئات الأخرى) والواردة في ملف التسهيلات الشهري، وقد تم أيضاً إستثناء كفالات الأشخاص الاعتباريين من شرط الإستعلام المسبق لتحقيق عملية فتح السجل الإئتماني حيث ترك الخيار للمصرف بالإستعلام عن الكفلاء من عدمه.

• الإعتمادات المستندية

يفصح عن قيمة الإعتماد المستندي بغض النظر عن نوعه والمعتمد كضمانة بالرمز (LC) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

- اعتمادات الضمان (الجهوز)

يفصح عن قيمة اعتمادات الجهوز المأخوذة كضمانة بالرمز (LC1) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

- الكمبيالات المقبولة

يفصح عن قيمة الكمبيالات المقبولة كضمانة على التسهيل بالرمز (AB) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

- بوالص التأمين

يفصح عن قيمة بوليصة التأمين المأخوذة كضمانة على التسهيل بالرمز (ID) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك، وعلى المصرف مراعاة سريان مفعول بوليصة التأمين كشرط أساسي للموافقة عليها كضمانة.

- الرواتب المحولة

يفصح عن قيمة الراتب المعتمد كضمانة على التسهيل بالرمز (SL) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك، وعلى المصرف التحقق من استيفاء شرط استمرارية تحويل الراتب من الجهة المشغلة حتى يمكن اعتباره ضمانة قائمة.

- الكفالات الحكومية

يفصح عن قيمة الكفالة الحكومية المأخوذة كضمانة على التسهيل بالرمز (GW) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

- صناديق الضمان

يفصح عن قيمة مساهمة صناديق الضمان المعتمدة كضمانة على التسهيل بالرمز (WF) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

- الشيكات المؤجلة

يفصح عن قيمة الشيكات المؤجلة المأخوذة كضمانة على التسهيل بالرمز (DC) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المحددة لذلك.

و. دورية الأقساط

تساعد هذه المعلومة محلي الإئتمان في اتخاذ قرارهم الإئتماني وذلك بترتيب جدول أقساط القرض الجديد بشكل لا يتعارض مع مقدرة العميل على الاستمرار بالوفاء بالتزاماته، وللإفصاح عن دورية الأقساط في ملف التسهيلات الشهري فيما يلي أدناه الرموز الخاصة لكل فترة سداد مقترحة:

- **القسط الشهري**

في حال تم النص في عقد التسهيل بين العميل والمصرف على أن تكون أقساط سداد التسهيلات الممنوحة بشكل شهري، فإنه يفصح بالرمز (M) في ملف التسهيلات الشهري في خانة نوع القسط الدوري.

- **القسط الربعي**

في حال تم النص في عقد التسهيل بين العميل والمصرف على أن تكون أقساط سداد التسهيلات الممنوحة بشكل ربع سنوي (مرة كل ثلاثة أشهر)، فإنه يفصح بالرمز (Q) في ملف التسهيلات الشهري في خانة نوع القسط الدوري.

- **القسط نصف السنوي**

في حال تم النص في عقد التسهيل بين العميل والمصرف على أن تكون أقساط سداد التسهيلات الممنوحة بشكل نصف سنوي (مرة كل ستة شهور)، فإنه يفصح بالرمز (SA) في ملف التسهيلات الشهري في خانة نوع القسط الدوري.

- **القسط السنوي**

في حال تم النص في عقد التسهيل بين العميل والمصرف على أن تكون أقساط سداد التسهيلات الممنوحة بشكل سنوي (دفعة واحدة كل سنة) ويكون ذلك عادة في التسهيلات كبيرة الحجم طويلة الأجل، في هذه الحالة يفصح بالرمز (A) في ملف التسهيلات الشهري في خانة نوع القسط الدوري.

- **قسط الدفعة الواحدة**

في حال تم النص في عقد التسهيل بين العميل والمصرف على أن يكون سداد التسهيل بدفعة واحدة غير متكررة، فإنه يفصح بالرمز (OP) في ملف التسهيلات الشهري في خانة نوع القسط الدوري.

- **القسط الأسبوعي**

في حال تم النص في عقد التسهيل بين العميل والمصرف على أن تكون أقساط سداد التسهيلات الممنوحة بشكل أسبوعي (دفعة كل أسبوع)، فإنه يفصح بالرمز (W) في ملف التسهيلات الشهري في خانة نوع القسط الدوري.

أما فيما يتعلق بالحسابات الجارية تحت الطلب (المكشوفة) فإن تحديد نوع القسط الدوري لها، يخضع لطبيعة العلاقة بين المصرف وعميله، وحيث أن المبدأ في عمليات كشف الحسابات الجارية أن تكون طارئة ولمدة زمنية قصيرة جداً لا تتجاوز ثلاثة أيام وللعلاء المميزين ذوي الملاءة المالية، فإنه يعتمد أن يكون نوع القسط الدوري للحسابات الجارية المكشوفة هو القسط الأسبوعي ويفصح عنه في ملف التسهيلات الشهري بالرمز (W)، هذا ما لم يتم النص في عقد فتح الحسابات على خلاف ذلك.

ز. الوضع القانوني للتسهيل الممنوح

للمساهمة في اتخاذ قرار ائتماني سليم ولغاية الحد من منح تسهيلات جديدة لعملاء متعثرين في تسهيلات سابقة، وللإفصاح عن هؤلاء العملاء للجهاز المصرفي عند التقدم بطلب الاستعلام عنهم يتطلب الأمر من المصارف تحديد الوضع القانوني لملف التسهيلات المفصح عنه وفقاً للتصنيف الآتي:

حول للإجراء القانوني/ لم يحول للإجراء القانوني:

يفصح في ملف التسهيلات الشهري بالرمز (A) عن ملف التسهيلات المتعثر والذي فيه استوفت دائرة المتابعة والتحويل أو دائرة التسهيلات كافة إجراءاتها لجدولة الدين أو التوصل إلى تفاهمات مشتركة مع العميل المقترض لإعادة انتظامه بالسداد ولم تتجح في ذلك، حيث قامت الدائرة بإحالة كامل الملف إلى الدائرة القانونية أو المستشار القانوني لمتابعة عملية التحويل من خلال الجهاز القضائي.

ويخضع لنفس الإجراء والتعريف ملفات التسهيلات التي اتخذ فيها قراراً قضائياً وأعيد متابعتها من قبل دائرة التسهيلات (المتابعة والتحويل) نتيجة اتفاق تم بين الطرفين لجدولة الرصيد المتبقي، فطالما أن ملف التسهيلات متابع من قبل الدائرة القانونية (المستشار القانوني) ومعروض أمام المحاكم للبت فيه أو تم عرضه والبت فيه بغض النظر عن النتيجة فإن التسهيل يعتبر قد حول للإجراء القانوني ويجب تحديد رمزه في ملف التسهيلات الشهري بالرمز (A).

بخلاف ذلك ولطالما أن التسهيل منتظم أو متعثر ويخضع للمراقبة والمتابعة من قبل دائرة التسهيلات أو أي من وحداتها الإدارية فإنه يفصح عنه بالرمز (B) في ملف التسهيلات الشهري في الخانة المخصصة لذلك.

ونود الإشارة إلى أن تعثر التسهيل وتكوين مخصصات مقابلة وتنفيذ عمليات إعادة هيكلة/جدولة لا يعتبر ذلك مبرراً لاعتبار الملف أنه حول للإجراء القانوني، حيث أن كل هذه العمليات التي تمت هي إجراءات متخذة من قبل دائرة التسهيلات أو أي من وحداتها الإدارية بالتعاون والتنسيق مع المستشار القانوني، وعليه لطالما أن ملف التسهيل متابع من قبل دائرة التسهيلات أو أي من وحداتها الإدارية بغض النظر عن وضع العميل (منتظم أم متعثر) فإن الملف يتم اعتباره أنه لم يحول للإجراء القانوني وبالتالي يجب استخدام الرمز (B) في ملف التسهيلات الشهري.

الفصل الثاني

التعليمات المتعلقة بتنفيذ العمليات

تخصص تعليمات هذا الفصل للجزئية المتعلقة باستخدام النظام والعلاقة بين سلطة النقد والجهاز المصرفي في هذه المراحل:

تتخصص العمليات الأساسية للنظام في أربع خطوات:

أ. الإستعلام عن عميل.

ب. جواب طلب الإستعلام عن عميل.

ت. فتح سجل إئتماني للعميل الممنوح تسهيل.

ث. ترحيل ملف التسهيلات الشهري.

وتبعاً لذلك ولغاية تحقيق الشمولية والدقة والحداثة في بيانات المقترضين، تم تصميم نماذج إضافية مساعدة تلبي احتياجات الشروط أعلاه، وقد تم التطرق لها تفصيلاً بالفصل الأول، وهذه النماذج هي:

أ. نموذج تبليغ عن وجود خطأ في بيانات جواب طلب الاستعلام.

ب. نموذج تعديل/ تحديث بيانات شخصية للعملاء.

ت. نموذج استكمال بيانات شخصية لعميل/ عملاء في طلب استعلام/ فتح سجل إئتماني.

ويتم تبادل البيانات والمعلومات بين سلطة النقد والجهاز المصرفي في الوقت الراهن عبر الفاكس أو بواسطة الأقراص المضغوطة، وسيتم استخدام البريد الإلكتروني في تبادل البيانات حال إنجاز مشروع نظام الشبكة البنكية وأتمتة بشكل كامل خلال الفترة القادمة حينها سيتم التوقف عن استخدام الفاكس والأقراص الممغنطة.

العمليات التشغيلية للنظام:

أ. طلب الإستعلام

يحتوي طلب الاستعلام نموذج رقم (م ت/1) على مجموعة من البيانات الشخصية للأفراد المقيمين وغير المقيمين وبيانات أساسية للشركات المقيمة وغير المقيمة.

ولغاية تنفيذ طلب الإستعلام يشترط حصول المصرف على تفويض خطي بالاستعلام والتصريح عن بيانات المقترض وكفلائه المالية والشخصية مع الأطراف ذات العلاقة وذلك وفقاً لنموذج التفويض بالاستعلام والتصريح (نموذج م ت/4)، تعتبر هذه الخطوة قانونية واجبة التنفيذ حماية لحقوق المقترضين للمحافظة على سريتهم المصرفية، علماً أن الاستعلام يجب أن يشمل كافة العملاء المتقدمين بطلب الحصول على تسهيلات دون تحديد

سقوف للتسهيلات المطلوبة، وليتسنى للمصرف الحصول على جواب طلب الاستعلام بالسرعة الممكنة دون تأخير، عليه استكمال كافة البيانات الواردة في طلب الاستعلام وعدم ترك أي خانة فارغة حيث أن ذلك سيؤخر الرد على الطلب، وفيما يلي أدناه توضيح لبنود طلب الإستماعل:

- **رقم الطلب**

يعبأ في هذه الخانة رقم الطلب المتسلسل المحدد من قبل المصرف والمدون في سجلاته، ويستخدم هذا الرقم بين المصرف وسلطة النقد كمرجع يستعين به المصرف للإستدلال على طلب الاستعلام، وكذلك يعتبر الرقم مفتاحاً رئيسياً لتنفيذ عملية فتح السجل الإئتماني للمقترض.

- **التاريخ**

وهو التاريخ الذي تم فيه تخصيص رقم لطلب الاستعلام وإرساله الى مكتب المعلومات الائتمانية، ويعتبر التاريخ أيضاً مفتاحاً رئيسياً لتنفيذ عملية فتح السجل الإئتماني.

- **اسم البنك والفرع**

يعبأ في هذه الخانة اسم البنك والفرع المرسل للطلب، ولا تستخدم الرموز أو الأرقام كناية عن اسم البنك و فرعه.

- **إسم العميل**

يعبأ من أربع مقاطع باللغة العربية كما هو وارد في الهوية/ جواز السفر للأفراد المقيمين وغير المقيمين، وللشركات من واقع شهادة التسجيل لدى مراقب/ مسجل الشركات، ويراعى الإفصاح عن اسم السيدة مقدمة طلب الإقتراض من أربعة مقاطع وللحالتين قبل الزواج وبعده.

- **رقم الهوية**

بما أن رقم الهوية يعتبر المفتاح الأساسي، يراعى تعبأ الخانة بدقة متناهية كما هو وارد في البطاقة حيث أن أي خطأ في أي رقم سيقود إلى نتائج سلبية وعكسية تؤثر سلباً على قاعدة البيانات ومستخدمي هذه البيانات.

- **تاريخ الميلاد**

يعبأ تاريخ الميلاد المدون في بطاقة الهوية في هذه الخانة مع مراعاة تجنب الأخطاء في تدوين التاريخ.

- **مكان/ بلد الميلاد**

يعبأ في هذه الخانة مكان/ بلد الميلاد كما هو وارد في الهوية/ جواز السفر، ويعتبر تحديد بلد الميلاد مفتاحاً رئيسياً في تعرف النظام على العملاء غير المقيمين.

- **إسم الأم**
يعبأ في هذه الخانة إسم أم العميل مقدم طلب الإقتراض، ويمكن الحصول على الإسم من نسخة هوية العميل أو أي مصدر وثيقة أخرى.
- **العنوان الحالي**
يعبأ في هذه الخانة العنوان الحالي لمكان إقامة العميل ويراعى الإفصاح عن العنوان بشكل كامل.
- **رقم جواز السفر**
عند تقدم عميل غير مقيم بطلب للإقتراض من المصرف، يعبأ في هذه الخانة رقم جواز سفر العميل، ولا يخضع تعريف الإقامة في هذه التعليمات إلى التعريفات المتعارف عليها، حيث أن المبدأ الأساسي في تعريف المقيم وغير المقيم لغاية خدمة المعلومات الإثباتية فقط هو حملة الهوية، فحملة الهوية الفلسطينية والمقدسية والإسرائيلية هم بمثابة المقيمين بغض النظر عن أماكن إقامتهم الفعلية حيث أن رقم الهوية يعتبر المفتاح الرئيسي لإنشاء ملف العميل المقترض.
- **الجنسية**
تحدد جنسية العميل مقدم طلب الإقتراض وفقاً لجواز السفر الذي يحمله ويقدمه للمصرف للتعامل معه من خلاله، ولتعبئة هذا الحقل يراعى عدم استخدام الرموز أو أرقام للتعريف ببلد الجنسية.
- **تاريخ الإصدار**
يعبأ في هذه الخانة تاريخ إصدار جواز السفر الذي تم اعتماده كوثيقة رسمية للتعامل مع العميل، ويعتبر هذا البند مفتاحاً رئيسياً في تعرف النظام على العملاء غير المقيمين لغايات التعرف على العملاء الحاملون لأكثر من جنسية.
- **مكان الإصدار**
يعبأ في هذه الخانة مكان إصدار جواز السفر الذي تم اعتماده كوثيقة رسمية للتعامل مع العميل، ويعتبر هذا البند أيضاً مفتاحاً رئيسياً في تعرف النظام على العملاء غير المقيمين لغايات التعرف على العملاء الحاملون لأكثر من جنسية.
- **رقم التسجيل لدى مراقب/ مسجل الشركات/ الجهات الرسمية**
يعبأ في هذه الخانة رقم تسجيل الشركة أو الهيئة الاعتبارية الأخرى لدى مراقب الشركات أو لدى أي جهة أخرى غير ذلك، ويعتبر رقم التسجيل هو الرقم الرئيسي أو الأساسي في إنشاء ملف اقتراض العميل على قاعدة البيانات، وتعتبر أرقام التسجيل

للمؤسسات والهيئات الأخرى غير الشركات، هي الأرقام التي حصلت عليها عند تسجيلها لدى الوزارة أو المؤسسة الرسمية.

أما فيما يتعلق بالمؤسسات والهيئات التابعة لديوان الرئاسة ومجلس الوزراء والأمانة العامة للجنة التنفيذية لمنظمة التحرير فإنه سوف يتم تخصيص أرقام سيادية لهذه المؤسسات من قبل سلطة النقد تستخدم كبديل عن رقم التسجيل لتبادل البيانات بين سلطة النقد والجهاز المصرفي.

ولأغراض خدمة المعلومات الائتمانية، الشركات المسجلة لدى مسجل الشركات الإسرائيلي أساساً ولها انتشار في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية ومسجلة لدى مراقب/ مسجل الشركات الفلسطيني فإنها تعتبر مقيمة وتعامل معاملة الشركات المقيمة.

• تاريخ تأسيس الشركة

يعبأ في هذه الخانة تاريخ تأسيس الشركة كما هو وارد في شهادة التسجيل لدى الجهات الرسمية أو كما هو في النظام الداخلي وعقد التأسيس.

• تاريخ إصدار الرقم

يعبأ في هذه الخانة تاريخ إصدار رقم التسجيل للهيئة كما هو مدون على شهادة التسجيل لدى الجهة الرسمية أو مراقب الشركات.

• رأس مال الشركة المصرح به

يعبأ في هذه الخانة قيمة رأس مال الشركة المصرح به، وذلك وفقاً لما هو مدون في شهادة التسجيل لدى الجهة الرسمية أو مراقب الشركات. ويعتبر الإفصاح عن رأس المال عنصر أساسي في إنشاء ملف كفاءة الشركات، حيث أنه في حال كفالة أحد المساهمين للشركة فإن المساهم الكفيل يتحمل التزاماً مادياً بقيمة مساهمته في رأس مال الشركة.

• دولة تأسيس الشركة/ الهيئة

يعبأ في هذه الخانة اسم الدولة التي أسست بها الشركة/ الهيئة وذلك بغرض تسهيل عملية البحث في التعرف على الشركة غير المقيمة.

بناءً على ما تقدم، عند استكمال تعبئة النموذج وتوقيعه حسب الأصول من العميل طالب التسهيلات سواء كان فرداً طبيعياً أو اعتبارياً، يرسل الطلب من الناحية المبدئية بالفاكس الى مكتب المعلومات الائتمانية لاستكمال الإجراءات حسب الأصول.

ب. جواب طلب الاستعلام

يستخرج جواب طلب الاستعلام (نموذج رقم م ت /2) من النظام بشكل آلي، وفي حال وجد بيانات مالية للعميل المستعلم عنه فإنها تظهر في النموذج حسب تسلسلها التاريخي

وفق الأحدث فالأقدم إلى أن ينتهي النموذج بتلخيص المركز المالي الموحد للعميل المقترض مقوماً بعملة الدولار مع بيان وضع العميل على القوائم (السوداء ومحدودي التصرف).

أما في حال لم يكن للعميل المستعلم عنه أية بيانات على قاعدة البيانات فإنه يظهر بالنموذج فقط إسم العميل المستعلم عنه ورقم هويته وعبارة "لا يوجد أخطار مصرفية"، ويجدر الإشارة إلى أن النموذج صمم للإفصاح عن كل تسهيل على حده بشكل تحليلي غير تجميعي وبنفس عملة المنح وبكامل مبلغ المنح دون التقريب إلى خانة عشرية مبيناً أيضاً وضعية العميل من حيث الالتزام بالسداد خلال فترة السنتين السابقتين لتاريخ الاستعلام (24 شهراً).

وفيما يلي توضيح للعناصر المكونة لنموذج جواب طلب الاستعلام:

1. البيانات الشخصية/ الأساسية للعميل

الجزء الأول من النموذج يحتوي على مجموعة من البيانات الشخصية/ الأساسية للعميل المستعلم عنه وهي (إسم العميل أو الشركة، تاريخ الميلاد أو التسجيل، رقم الهاتف، رقم الهوية/ التسجيل،....الخ)، ويهدف الإفصاح عن هذه البيانات في الجزء الأول من النموذج إلى إجراء المطابقة بين البيانات المدخلة على النظام ومستخرجاته للتحقق من أن العميل المستعلم عنه هو العميل المحدد والمقصود.

2. ملف تسهيلات العميل

يحتوي الجزء الثاني من النموذج على كافة بيانات التسهيلات الممنوحة للعميل، حيث يستند المصرف إلى هذه البيانات في اتخاذ القرار الائتماني السليم وفق الأسس المهنية، وفيما يلي شرحاً توضيحياً للعناصر المكونة لهذا الجزء:

• رمز البنك والفرع مانح التسهيل

يفصح في هذا البند عن رمز البنك والفرع مانح التسهيل، حيث قامت سلطة النقد بتخصيص رموز لكل المصارف وفروعها تستخدم فقط من قبل مكتب المعلومات الائتمانية، وكل مصرف يستطيع أن يحدد إذا كان العميل المستعلم عنه مقترض من أحد فروعهم وذلك في حال تطابق الرموز الظاهرة في هذه الخانة مع الموجودة لدى المصرف، وبخلاف ذلك يكون العميل مقترضاً من مصرف آخر، وللتتويه الرموز التي تظهر في خانتي البنك والفرع لا تستخدم في أي نموذج أو موقع آخر من قبل المصرف للدلالة عليه.

• تاريخ منح التسهيل

يفصح في هذا البند عن التاريخ الذي منح به التسهيل والذي تم تثبيته على النظام الآلي.

• تصنيف التسهيل

يفصح في هذا البند عن رمز تصنيف التسهيل وفقاً للتصنيفات الواردة في (ملحق رقم 5)، حيث يحدد الرمز طبيعة الحساب إن كان اقتراض فردي أم مؤسسي أو حساب مشترك أو أن العميل المفصح عنه كفيل لتسهيلات أخرى.

• نوع التسهيل الممنوح

يفصح في هذا البند عن رمز نوع التسهيل الممنوح وفقاً للتصنيفات الواردة في (ملحق رقم 3) والتي شملت غالبية أنواع التسهيلات المباشرة وغير المباشرة.

• عملة المنح

يفصح في هذا البند عن رمز عملة التسهيل الممنوح وفقاً للتصنيفات الواردة في (ملحق رقم 11).

• السقف الممنوح

يفصح في هذا البند عن قيمة سقف التسهيل الممنوح، وتظهر القيمة بالكامل دون التقريب إلى أي خانة عشرية، وكما تم الإشارة سابقاً إلى أن بعض التسهيلات التي يمكن تنفيذها دون تحديد سقف (القروض والسلف والحسابات المكشوفة وغيرها) فإنه يتم الإفصاح عن مبلغ التسهيل الممنوح في هذه الخانة.

• الرصيد المستغل (القائم)

يفصح في هذا البند عن إجمالي الرصيد الذي تم استغلاله من السقف الممنوح بكامل القيمة دون التقريب إلى خانة عشرية، وفي حال أن التسهيل الممنوح لا ينطبق عليه شروط وصفات السقوف الممنوحة فإن هذه الخانة تعبأ بالقيمة صفر (0).

• قيمة الأقساط المستخدمة غير المسددة

يفصح في هذا البند عن إجمالي قيمة الأقساط التي استحققت السداد ولم تسدد وذلك وفقاً لتعليمات سلطة النقد بالخصوص.

• نوع قسط التسديد

يفصح في هذا البند عن رمز نوع القسط الدوري (قسط التسديد) وفقاً للرموز الواردة في (ملحق رقم 7)، حيث يحدد دورية التسديد وفق فتراتها الزمنية.

• قيمة القسط الدوري

يفصح في هذا البند عن قيمة القسط الدوري المتفق عليه بين المصرف والمقترض لسداد التسهيل الممنوح.

• تاريخ آخر قسط تم تسديده

يفصح في هذا البند عن تاريخ آخر قسط تم تسديده في حساب التسهيل الممنوح، أما في حسابات الجاري مدين أو الجاري تحت الطلب مكشوف فإنه يفصح في هذا البند عن تاريخ آخر حركة دائنة تمت على الحساب حيث أن هذين الحسابين لا يعتمدان على الأقساط الدورية لتسديد الأقساط المستحقة أو الرصيد المكشوف.

• تاريخ استحقاق آخر قسط

يفصح في هذا البند عن تاريخ آخر قسط يستحق على العميل سداداه وذلك وفقاً لجدول السداد المشمول بعقد التسهيل.

• الإجراءات القانونية المتخذة

يفصح في هذا البند عن طبيعة الوضع القانوني للتسهيل وذلك باختيار أحد الرموز الواردة في (ملحق رقم 8).

• تقييم وضع العميل الإئتماني

يفصح في هذا البند عن رمز وضعية العميل الممنوح تسهيل من ناحية التزامه بسداد الأقساط وفق شروط العقد، ولتفادي أية إشكالات في عدم وضوح مفاهيم الرموز الواردة في (ملحق رقم 6)، فيما يلي أدناه شرحاً وافياً لهذه الرموز:

أ. الرمز 0: يعني أن التسهيل تم منحه منذ فترة قصيرة وبمثابة ما يسمى بحساب جديد (تسهيل جديد).

ب. الرمز 1: يعني أن العميل المقترض ملتزم بسداد الأقساط الدورية حسب شروط الاتفاق الموقعة بين الطرفين.

ت. الرمز 2: يعني أن العميل تأخر في سداد القسط الدوري مدة (30) يوماً، ولا يعني ذلك أن العميل متعثر.

ث. الرمز 3: يعني أن العميل تأخر في سداد القسط/ الأقساط الدورية مدة (60) يوماً ولا يعني ذلك أن العميل متعثر.

ج. الرمز 4: يعني أن العميل متأخر في سداد الأقساط الدورية مدة (90) يوماً، وهنا يحتاج العميل إلى متابعة ورقابة حثيثة ولم يتم حتى الآن تكوين مخصصات على التسهيل.

ح. الرمز 5: يعني أن العميل متأخر في سداد الأقساط الدورية مدة (120) يوم، ويتضح أن العميل في هذه المرحلة أصبح في مراحل متقدمة من التعثر إلا أنه لم يتم تكوين مخصصات حتى الآن مقابل التسهيل.

خ. الرمز 6: يعني أن التسهيل متعثر لفترة تزيد عن 120 يوم وأنه تم تكوين مخصصات مقابل هذا التسهيل.

د. الرمز 7: يعني ان المصرف باشر باتخاذ إجراءات قانونية مستعجلة حول الضمانة المحصلة على التسهيل بغرض المباشرة في تسهيلها.

ذ. الرمز 8: يعني أن التسهيل الممنوح خضع لإعادة هيكلة مشروطة، وتظهر الحاجة إلى إعادة الهيكلة عندما يحصل نوع من عدم الاستقرار والاستمرارية في جدول التدفقات النقدية للمقترض، حيث يفقد المقترض السيطرة على السيولة الواردة، وبالتالي وتجنباً للدخول في مرحلة التعثر يباشر العميل الإتصال بالمصرف لإعادة جدولة أقساط السداد وذلك من خلال منحه فترة زمنية إضافية تمكنه من سداد التزاماته بمواعيدها المحددة، وإعادة الهيكلة تختلف عن إعادة الجدولة حيث أن الجدولة تكون عادة للتسهيلات المتعثرة والمكون مخصص مقابلها، بينما الهيكلة فهي تتم على التسهيلات التي لم تدخل مرحلة التعثر بعد، ولمزيد من التوضيح فإن أية ترتيبات إدارية تتم بين العميل المقترض والمصرف على تسهيلات متعثرة مكون مقابلها مخصص فإنها لا تدرج تحت صفة إعادة الهيكلة المذكورة أعلاه.

ر. الرمز 9: وهذا يعني أن التسهيل الممنوح تم إعدامه بقرار من مجلس إدارة المصرف وتم شطبه من سجلات المصرف.

وبناءً على ما تقدم، فإن بند تقييم وضع العميل في النموذج يعكس تصور واضح عن العميل من حيث التزامه بسداد أقساط التسهيل خلال فترة السنتين السابقتين لتاريخ الاستعلام (مدة 24 شهراً)، وهذه الفترة تراكمية تبدأ من الشهر الأول حتى الشهر 24 الأخير وبالتالي يتكون لدى مستخدم النموذج فكرة واضحة عن مدى التزام العميل بسداد التزاماته خلال الفترات السابقة. كذلك توضح تطور وضع العميل في الالتزام من الوضع السيئ إلى الوضع الأفضل إذا انتقل من الرمز 5 إلى الرمز 4 أو من الأفضل إلى الأسوأ إذا انتقل من الرمز 3 إلى الرمز 4 على سبيل المثال.

• رمز الضمانة وقيمتها

يفصح في هذا البند عن رمز الضمانة المأخوذة على التسهيل وقيمتها وفقاً للتصنيفات الواردة في (ملحق رقم 4)، وفي حال توفر أكثر من ضمانة على التسهيل فإنه يتم الإفصاح في هذا البند عن كافة الضمانات وقيمتها بشكل كامل.

• التزامات العميل السابقة

نظراً للاختلاف الجوهري في قاعدة بيانات نظام خدمة الأخطار المصرفية الحالي ونظام خدمة المعلومات الائتمانية الجديد، وبما أن قاعدة بيانات نظام الأخطار المصرفية تشتمل على بيانات مالية خاصة بالعملاء تمت تسوية تسهيلاتهم، ونظراً

لأهمية هذه المعلومة لمحللي الائتمان فإنه سيتم الإفصاح في هذا البند عن العملاء الذين تم تسوية تسهيلاتهم بالكامل في نظام خدمة الأخطار المصرفية والنظام الجديد وذلك وفقاً لعناصر البيانات الواردة في هذا الجزء من النموذج. أما فيما يتعلق بالعملاء المتعثرين والذين لم يتم تسوية تسهيلاتهم بعد، فهذه البيانات كونها فعالة (Active) فإن المصرف سيقوم بالتصريح عنها شهرياً في النظام الجديد وستظهر كامل بياناتها في جواب طلب الاستعلام، ونود التنويه إلى أن بند تاريخ المنح وفقاً لنظام الأخطار المصرفية هو عبارة عن تاريخ الإفصاح الأول من المصرف لسلطة النقد عن التسهيل الممنوح ويكون تاريخ المنح وفقاً للنظام الجديد هو التاريخ الفعلي للمنح.

• حالة العميل على القوائم

في هذا الجزء وحسب ما هو معمول به، سيتم الإفصاح عن وضع العميل على القائمتين السوداء ومحدودي التصرف، وسيتم الإفصاح عن تاريخ الإدراج وتاريخ الشطب وعدد مرات الإدراج وذلك لمساعدة محللي الائتمان بالتعرف على ملاءة وسلوكيات العميل ومدى التزامه في تغطية شيكاته الصادرة.

• بيانات الاستعلامات التي تمت على العميل

يساهم هذا الجزء إلى حد كبير في التعرف على ممارسات العميل المتخذة خلال فترة زمنية محددة في حال زيارته لأكثر من مصرف لغاية الحصول على قرض. في هذا الجزء سيتم الإفصاح عن كافة طلبات الاستعلام التي تمت على العميل في فتراتها الزمنية المحددة، ويستند الإفصاح إلى تاريخ الاستعلام ورمز المصرف وفرعه المخصصين من قبل مكتب المعلومات الائتمانية، وفي هذه الحالة يمكن للمصرف الواحد الاستدلال على مراجعة العميل لفروعه أو لفروع المصارف الأخرى سعياً للحصول على قرض.

• إجمالي التسهيلات الممنوحة للعميل

يعكس هذا الجزء ملخصاً عن المركز المالي للعميل المقترض أو الكفيل حيث يتم الإفصاح عن كافة الإلتزامات المباشرة وغير المباشرة مقومة بعملة الدولار الأمريكي.

ج. فتح سجل إئتماني للعملاء

تأتي خطوة فتح السجل الإئتماني للعميل بعد الحصول على جواب طلب الاستعلام واستكمال الدراسات والتحليلات الإئتمانية الضرورية، وفي حال اتخذ المصرف قراراً بمنح العميل التسهيل المطلوب، عليه الإلتزام بفتح سجل إئتماني للعميل خلال ثلاثة أيام عمل إعتباراً من تاريخ المنح، ويكون ذلك بتعبئة النموذج

المخصص لهذا الغرض (نموذج رقم م ت/3) وإرساله إلى مكتب المعلومات الائتمانية ليتسنى استكمال الإجراءات المطلوبة، والغاية من تحديد فترة الثلاثة أيام عمل هي لتغطية فترة الفجوة التي تقع بين تاريخ منح التسهيل وفترة التصريح الشهرية، حيث أن العميل قد يباشر السعي بالحصول على تسهيل جديد قبل التصريح عنه في ملف التسهيلات الشهري.

ونود الإشارة إلى أن فتح سجل إئتماني لأي عميل يشترط الاستعلام المسبق عنه، حيث أنه لا يمكن فتح سجل إئتماني لأي عميل لم يستعلم عنه بإستثناء الكفلاء وعملاء الحسابات الجارية (تحت الطلب) المكشوفة الذين تم إستثناؤهم آنفاً من هذا الشرط.

وفيما يلي أدناه توضيح لعناصر النموذج:

أولاً: العملاء المقيمين

• رقم طلب الاستعلام وتاريخه:

يفصح في هذا البند عن رقم طلب الاستعلام وتاريخه المتعلقين بنفس طلب العميل الذي تقرر منحه التسهيل، وذلك بغرض التحقق من توفر شرط الاستعلام المسبق حتى يتسنى للنظام قبول تنفيذ عملية فتح السجل الإئتماني للعميل.

• اسم البنك

يفصح في هذا البند عن اسم البنك مانح التسهيل.

• اسم الفرع

يفصح في هذا البند عن اسم الفرع مانح التسهيل.

• اسم العميل

يفصح في هذا البند عن اسم العميل (فرد/ شركة/ مؤسسة) من أربعة مقاطع واسم المؤسسة أو الشركة أو الهيئة الاعتبارية يفصح عن اسمها من واقع شهادة التسجيل لدى الجهات الرسمية، ويراعى الإفصاح عن اسم السيدة قبل الزواج وبعد الزواج للتحقق من صحة الطلب.

• رقم الهوية

يفصح في هذا البند عن رقم الهوية للعملاء المقيمين.

• صفة المقترض

يفصح في هذا البند عن الرمز الخاص بصفة المقترض وفقاً للتصنيفات الواردة في

ملحق رقم (1).

• الجنس

يفصح في هذا البند عن جنس المقترض (ذكر / أنثى).

- **الحالة الإجتماعية**
يفصح في هذا البند عن الحالة الإجتماعية للمقترض وتحدد الحالة الإجتماعية باختيار أحد الخيارات التالية (أعزب/ متزوج/ مطلق/ أرمل).
- **تاريخ الميلاد**
يفصح في هذه الخانة عن تاريخ ميلاد العميل المقترض.
- **مكان الميلاد**
يفصح في هذا البند عن مكان ميلاد العميل المقترض.
- **إسم الأم**
يفصح في هذا البند عن إسم الأم وكما هو وارد في بطاقة هوية العميل المقترض.
- **إسم الزوج/ الزوجة**
يفصح في هذا البند عن إسم الزوج/ الزوجة للعميل المقترض.
- **العنوان الحالي**
يفصح في هذا البند عن عنوان الإقامة الحالي للعميل المقترض.
- **العنوان السابق**
يفصح في هذا البند عن العنوان السابق للعميل المقترض، وتعتبر هذه المعلومة ذات دلالة تساهم في التعرف على ملاءة العميل الإئتمانية، على سبيل المثال كثرة ترحال العميل أو استقراره في منطقة محددة أو انتقاله للعيش من منطقة إلى منطقة أخرى تعتبر مؤشراً له دلالة للمحلل الإئتماني.
- **رقم هاتف المنزل/ المحمول**
يفصح في هذا البند عن رقم هاتف العميل للاتصال به سواء كان رقم المنزل او الهاتف المحمول.
- **المهنة**
يفصح في هذا البند عن نوع مهنة العميل المقترض.
- **مهنة الزوج/ الزوجة**
يفصح في هذا البند عن مهنة الزوج/ الزوجة للعميل المقترض.
- **تصنيف التسهيل**
يؤشر المصرف على أي من المربعات المدونة في النموذج والتي تعتبر دلالة على نوع حساب التسهيل.

ثانياً: العملاء غير المقيمين

بالإضافة إلى ضرورة تعبئة بيانات المربع الأول في الطلب (رقم طلب الإستعلام وتاريخه وإسم البنك وفرعه)، يتم العمل على توفير البيانات التالية الخاصة بالعملاء غير المقيمين:

- رقم جواز السفر
يفصح في هذا البند عن رقم جواز سفر العميل المقترض.
- الجنسية
يفصح في هذا البند عن جنسية العميل المقترض وفقاً لجنسية جواز السفر الذي يحمله.
- تاريخ الإصدار
يفصح في هذا البند عن تاريخ إصدار جواز السفر.
- جهة الإصدار
يفصح في هذا البند عن جهة إصدار جواز السفر، بمعنى إسم الدولة التي أصدرت جواز السفر.
- دولة الميلاد
يفصح في هذه الخانة عن إسم الدولة التي ولد فيها العميل المقترض.

ثالثاً: البيانات الشخصية المطلوبة عن كفلاء العملاء المقترضين

يتعلق هذا الجزء باستكمال البيانات الشخصية/ الأساسية للكفلاء الأفراد والهيئات المقيمين وغير المقيمين وتقتصر البيانات المطلوبة عن الكفلاء على الآتي:

- إسم الكفيل
يفصح في هذا البند عن إسم الكفيل من أربعة مقاطع.
- رقم الهوية/ جواز السفر/ تسجيل الشركة أو الهيئة
يفصح في هذا البند عن رقم هوية الكفيل/ رقم جواز السفر للكفيل غير المقيم/ رقم تسجيل الشركة/ الهيئة الاعتبارية الأخرى في حال كفالتها لمقترضين أفراد.
- تاريخ الميلاد/ تاريخ تسجيل الشركة أو الهيئة
يفصح في هذا البند عن تاريخ الميلاد للكفيل المقيم وغير المقيم أو تاريخ التسجيل للشركة/ الهيئة في حال كفالتها لمقترضين أفراد.
- مكان الميلاد
يفصح في هذا البند عن مكان ميلاد الكفيل المقيم/ غير المقيم.

- **إسم الأم**

يفصح في هذا البند عن إسم والدة الكفيل المقيم/ غير المقيم.

رابعاً: البيانات الأساسية المطلوبة عن كفلاء الشركات المقيمين وغير المقيمين

- **رقم التسجيل لدى مراقب الشركات أو الجهات الرسمية**

يفصح في هذا البند عن رقم تسجيل الشركة لدى مراقب الشركات أو الجهات الرسمية في حال كفالة الشركة المقيمة لأي طرف آخر.

- **تاريخ التأسيس**

يفصح في هذا البند عن تاريخ تأسيس الشركة المدون في شهادة التسجيل الرسمية.

- **تاريخ إصدار الرقم**

يفصح في هذا البند عن تاريخ إصدار رقم التسجيل لدى مراقب الشركات أو الجهات الرسمية والمدون في شهادة التسجيل.

- **رأس المال المصرح به**

يفصح في هذا البند عن رأس مال الشركة المصرح به والمدون في شهادة التسجيل.

- **دولة تأسيس الشركة/ الهيئة**

يفصح في هذا البند عن إسم الدولة التي أسست فيها الشركة/ الهيئة غير المقيمة.

- **كفالات مساهمي الشركات**

يفصح في الجدول المخصص لكفلاء الشركات من المساهمين، وفقاً للبيانات الواردة في الجدول مع الإشارة إلى ضرورة تحديد نسبة المساهمة لتحديد حجم الالتزام الذي يتحمله الكفيل المساهم من قيمة الكفالة الكلية.

خامساً: بيانات التسهيل

إن هذه الجزئية من النموذج تعتبر ذات أهمية حال تم الإفصاح عنها في المدة المحددة لفتح السجل الإئتماني وهي ثلاثة أيام عمل من تاريخ منح التسهيل. وتهدف هذه الجزئية المكمل للبيانات الشخصية/ الأساسية للمقترضين لتغطية فترة الفجوة الحقيقية للإفصاح عن تسهيلات المقترضين في حال تم الاستعلام عن العميل من قبل بنك آخر قبل ترحيل ملف التسهيلات الشهري إلى قاعدة البيانات وفق ما تم الإشارة إليه سابقاً، وتشمل بيانات التسهيل الواجب الإفصاح عنها العناصر التالية:

- **تاريخ المنح**

يفصح في هذا البند عن تاريخ منح التسهيل.

- نوع التسهيل
يفصح في هذا البند عن رمز نوع التسهيل الممنوح وفقاً لما هو وارد في (ملحق رقم 3).
- عملة المنح
يفصح في هذا البند عن رمز عملة المنح للتسهيل وفقاً لما هو وارد في (ملحق رقم 11).
- السقف الممنوح
يفصح في هذا البند عن سقف التسهيل الممنوح والمثبت على النظام الآلي.
- عدد أقساط التسهيل
يفصح في هذا البند عن عدد أقساط التسهيل الممنوح.
- نوع قسط التسديد
يفصح في هذا البند عن دورية قسط التسديد، وفقاً للتصنيفات الواردة في (ملحق رقم 7).
- قيمة القسط الدوري
يفصح في هذا البند عن قيمة القسط الدوري المنصوص عليه في عقد التسهيل.
- تاريخ استحقاق آخر قسط
يفصح في هذا البند عن تاريخ استحقاق آخر قسط وفقاً لجدول سداد أقساط التسهيل.
- الضمانات
يفصح في هذا البند عن رمز الضمانة/ الضمانات وقيمتها وفقاً لما هو وارد في (ملحق رقم 4).

د. ترحيل ملف التسهيلات الشهري وتحديث بيانات المقترضين

تتولى المصارف تزويد سلطة النقد بالبيانات المالية لعملائها المقترضين وكفلائهم بواسطة قرص مرن/مضغوط أو أية وسيلة تحددها سلطة النقد وذلك خلال خمسة أيام عمل من بداية كل شهر وتكون هذه البيانات تجميعية لكافة فروع المصرف الواحد ووفقاً للشروط الواردة في وصف ملف التسهيلات الشهري.

يتابع بعدها مكتب المعلومات الائتمانية فحص البيانات والإتصال بالمصرف أو الفرع في حال وجود أخطاء لتصويبها ثم يتم ترحيل البيانات إلى قاعدة البيانات الشاملة، حيث يصار بعدها إلى إعادة تزويد المصارف ببيانات تسهيلات عملائهم المقترضين التجميعية (كافة

التسهيلات الحاصل عليها المقرض من الجهاز المصرفي) لمواكبة أوضاع عملائهم ومراكزهم المالية.



الفصل الثالث

أولاً: أحكام عامة

1. الإفصاح عن التسهيلات الممنوحة والإستعلام بغرض منح تسهيلات جديدة يكون عن كافة المبالغ دون تحديد سقف أدنى.
2. يفصح عن كامل قيمة التسهيل الممنوح دون التقريب لأية خانة عشرية، على أن يتم الإفصاح أيضاً عن الضمانة المأخوذة على التسهيل والمخصص المكون مقابله بنفس عملة المنح وبكامل القيمة دون التقريب لأية خانة عشرية.
3. يعتبر متوسط مجموع أقساط تسديد رأس المال والفائدة في القروض المتناقصة هو القسط الشهري الواجب الإفصاح عنه في ملف التسهيلات الشهري.
4. يعتبر الإستعلام عن العميل قبل المنح شرط أساسي ومسبق لتنفيذ خطوة فتح سجل إئتماني للعميل بعد المنح، حيث أن نظام الخدمة الجديد تم إعداده على أساس عدم قبول فتح سجل إئتماني لعميل لم يتم الإستعلام عنه، بإستثناء الكفاء وعملاء الحسابات الجارية (تحت الطلب) المكشوفة حيث ترك الخيار للمصرف في ذلك.
5. يفصح عن إجمالي تسهيلات المصرف بشكل تجميعي لفروع المصرف الواحد وفقاً لشروط وصف ملف التسهيلات ويكون الإفصاح شهرياً في بداية كل شهر خلال خمسة أيام عمل يستثنى منها الأعياد والعطل الرسمية.
6. لاستكمال متطلبات الإفصاح في ملفات الـ Text File في حال عدم توفر بيانات شخصية أو مالية ولغاية تعبئة الخانات، فإنه تعتمد القيمة صفر (0) للإفصاح عنها في الخانات الرقمية والرمز (N/A) للإفصاح عنه في خانات النصوص في حال عدم توفر بياناتهما، وبالرغم من ذلك نؤكد على ضرورة توفير كامل البيانات المطلوبة.
7. تتضمن هذه التعليمات والإرشادات نموذجين مقترحين للمصارف لتزويد سلطة النقد بالبيانات الشخصية أو الأساسية عن العملاء المقترضين، ويتمثل النموذجين في كل من:
أ. تزويد سلطة النقد بالبيانات الشخصية/ الأساسية عن العملاء المقترضين بواسطة نموذج فتح السجل الإئتماني، وهذا النموذج لا يمكن استخدامه في المرة الواحدة إلا لعميل واحد بشكل منفرد.
ب. تزويد سلطة النقد بالبيانات الشخصية/ الأساسية عن العملاء المقترضين بواسطة ملف المقترضين (نموذج رقم م ت/8) وغير المقيمين (نموذج رقم م ت/9) وملف المقترضين من الشركات والهيئات الاعتبارية الأخرى (نموذج رقم م ت/10)، هذا في حالة أن المصرف سيقوم بالتصريح عن عملاء جدد عددهم كبير يصعب

التصريح عنهم بواسطة نموذج فتح السجل الائتماني على أن يتم تحقيق الشروط التالية:

- إضافة خانة للنموذج خاصة بتاريخ طلب الإستعلام.
- إضافة خانة للنموذج خاصة برقم طلب الإستعلام.

على أن يتم الإفصاح عن البيانات المالية لهؤلاء العملاء وفق شروط الإفصاح (الفترة الزمنية) المحددة بهذه التعليمات.

8. تعتمد نشرة أسعار سلطة النقد الشهرية للعملات كأساس في إعادة تقييم العملات والضمانات والمخصصات.

9. تنفيذ عملية فتح السجل الائتماني للعملاء المقترضين لا تعني عدم الإفصاح عنهم في ملف التسهيلات الشهري، حيث تستمر المصارف بالإفصاح عن كافة العملاء المقترضين بملف التسهيلات الشهري بغض النظر عن الفترة التي تم بها فتح السجل الائتماني، وذلك بهدف الإستمرار بتحديث بيانات العملاء المقترضين وكفلائهم.

10. يستمر العمل بنظام خدمة الأخطار المصرفية الحالي ونظام خدمة المعلومات الائتمانية الجديد بشكل متوازي لفترة زمنية حتى يتم التحقق من صلاحية النظام الجديد، وتبقى تعليمات نظام الأخطار المصرفية مذكرة رقم (96/1) سارية المفعول إلى حين صدور تعليمات جديدة تنص على وقف العمل بنظام الأخطار المصرفية وتعليماته ذات العلاقة، ويوقف العمل بالتعاميم والمذكرات الصادرة منذ بداية العام 2006 وذات العلاقة بنظام خدمة المعلومات الائتمانية الجديد حيث تحل هذه التعليمات محلها إعتباراً من تاريخ إصدارها.

11. يبدأ العمل بهذه التعليمات إعتباراً من تاريخ 2007/12/1، وتعتبر الفترة من 2007/11/30-11/1 فترة تدريب وتجربة للمصارف والمباشرة بإتخاذ الإجراءات اللازمة لتحضير أنظمتها للتعامل مع التعليمات وفق الأصول، كما نأمل من المصارف مراجعة دائرة مراقبة المصارف/ مكتب المعلومات الائتمانية عن أية إستفسارات إن وجدت.

ثانياً: الجزاءات والعقوبات

إستناداً الى أحكام الفصل السابع والفصل الثامن من قانون المصارف رقم (2) لعام 2002، يجوز لسلطة النقد إتخاذ الإجراء الذي تراه مناسباً لتصويب التجاوزات والمخالفات سواء بفرض غرامة مالية أو بتعليق تمتع المستخدم بالاستفادة من الخدمة وذلك لفترة زمنية تحددها سلطة النقد الى حين تصويب الوضع.

فهرس الملاحق

ملحق رقم (1)	1. صفة المقترضين
ملحق رقم (2)	2. القطاع الإقتصادي
ملحق رقم (3)	3. رموز التسهيلات
ملحق رقم (4)	4. رموز الضمانات
ملحق رقم (5)	5. رموز تصنيف التسهيلات
ملحق رقم (6)	6. تقييم وضع العميل
ملحق رقم (7)	7. القسط الدوري
ملحق رقم (8)	8. الوضع القانوني
ملحق رقم (9)	9. الرموز الدولية
ملحق رقم (10)	10. أرقام المصارف وفروعها
ملحق رقم (11)	11. رموز العملات الدولية
ملحق رقم (12)	12. الرموز السرية للمصارف وفروعها
ملحق رقم (13)	13. الرموز الموحدة للمؤسسات الرسمية

ملحق رقم (1)
صفة المقترض

▪ صفة المقترض والتي تصنف حسب التصنيفات التالية:

10	1. شركات
20	2. مؤسسات حكومية (الوزارات، البلديات والمجالس المحلية، المحافظات.....الخ)
30	3. أفراد قطاع عام (موظفي القطاع الحكومي)
40	4. أفراد قطاع خاص (موظفي القطاع الخاص)
50	5. مؤسسات وجمعيات وأندية والهيئات الاعتبارية الأخرى غير المسجلة لدى مراقب/ مسجل الشركات، المدارس ودور العبادة.....)
60	6. أصحاب حرف ومهن حرة وتجار (وتمثل أفراد القطاع الخاص من الحرفيين والمهنيين والتجار والمهندسين والأطباء، المحامين ربات بيوت، طلاب.....الخ)

ملحق رقم (2)
القطاع الإقتصادي

▪ القطاع الاقتصادي للمقترض والتي تصنف كما يلي:

S1	1. قطاع الإنشاءات والعقارات
S2	2. قطاع التجارة
S3	3. قطاع الصناعة والتعدين
S4	4. قطاع الزراعة
S5	5. قطاع المرافق والخدمات العامة
S6	6. القطاع العام والمتعلق بالمؤسسات الحكومية (الوزارات، البلديات، المجالس المحلية، الجهاز القضائي، المؤسسات الأمنية، مؤسسات الرئاسة....الخ)
S7	7. القطاع المالي.
S8	8. قطاع قروض استهلاكية وشخصية (تتعلق بالقروض الممنوحة لشراء مستلزمات معيشية خاصة (شراء ثلاجة /غسالة بالإضافة إلى القروض الصغيرة الممنوحة مباشرة للعميل
S9	9. القطاع السياحي

ملحق رقم (3)

رموز التسهيلات المباشرة وغير المباشرة

F001	كمبيالات مخصومة	1.
F002	حسابات جاري مدين	2.
F003	حسابات جاريه تحت الطلب مكشوفة	3.
F004	قروض	4.
F005	سلف	5.
F006	كفالات	6.
F007	قبولات مصرفية	7.
F008	اعتمادات مستندية	8.
F009	بوالص تحصيل	9.
F010	تمويل تاجيري	10.
F011	مرايحات	11.
F012	استصناع	12.
F013	مضاربات	13.
F014	مشاركات	14.
F015	بطاقات ائتمانية	15.
F016	ايجارة منتهية بالتمليك	16.
F017	التورق البسيط والمركب	17.
F018	السلم	18.
F019	القرض الحسن	19.
F020	قروض التجمع البنكي	20.

ملحق رقم (4)

رموز الضمانات المقدمة على التسهيلات

SC	أوراق مالية	1.
RS	عقارات (أراضي ومباني)	2.
BG	كفالات مصرفية	3.
EM	آلات ومعدات	4.
TR	وسائط نقل	5.
DB	كمبيالات مخصومة	6.
PM	معادن ثمينة	7.
PN	حوالات حق	8.
CS	نقد	9.
PG	كفالات اشخاص طبيعيين	10.
CG	كفالات اشخاص اعتباريين	11.
LC	إعتمادات مستندية	12.
LC1	أعتمادات الضمان (الجهوز)	13.
AB	كمبيالات مقبولة	14.
ID	بوالص تأمين	15.
SL	رواتب محولة	16.
GW	كفالات حكومية	17.
WF	صناديق ضمان	18.
DC	شيكات مؤجلة	19.

ملحق رقم (5)
رموز تصنيف التسهيل

J	الحساب المشترك	1.
S	الحساب الفردي	2.
G	الكفيل	3.
C	الشركات والهيئات الاعتبارية الأخرى	4.

ملحق رقم (6)
تقييم وضع العميل في محفظة التسهيلات

0	حساب جديد	1.
1	ملتزم بالدفع حسب الاتفاق	2.
2	متأخر في السداد لمدة شهر واحد (30 يوم)	3.
3	متأخر في السداد لمدة شهرين (60 يوم)	4.
4	متأخر في السداد لمدة ثلاث أشهر (90 يوم)	5.
5	متأخر في السداد لمدة أربعة أشهر أو أكثر (120 يوم)	6.
6	مخصصات (تم تكوين مخصص)	7.
7	تم الحجز على الضمانة لتسييلها	8.
8	هيكل الدين	9.
9	إعدام الدين	10.

ملحق رقم (7)
رموز القسط الدوري

M	قسط شهري	1.
Q	قسط ربعي	2.
SA	قسط نصف سنوي	3.
A	قسط سنوي	4.
OP	دفعة واحدة	5.
W	اسبوعي	6.

ملحق رقم (8)
رموز الوضع القانوني

A	حول للاجراء القانوني	1.
B	لم يحول للاجراء القانوني	2.

ملحق رقم (9)
الرموز الدولية للدول

رمز الدولة	الدولة
060	ماليزيا
356	مالطا
222	موريتانيا
052	المكسيك
212	المغرب
031	هولندا
064	نيوزلندا
234	نيجيريا

047	النرويج
968	سلطنة عُمان
092	الباكستان
970	فلسطين
595	باراغواي
051	بيرو
063	الفلبين
048	بولندا
974	قطر
040	رومانيا
007	روسيا
966	السعودية
رمز الدولة	الدولة
221	السنغال
065	سنغافورة
034	اسبانيا
094	سيريلانكا
249	السودان
046	السويد
041	سويسرا
963	سوريا
886	تايوان
066	تايلاند
216	تونس
090	تركيا

971	الامارات العربية المتحدة
256	اوغندا
044	بريطانيا
598	اورغواي
U001	الولايات المتحدة الامريكية
058	فنزويلا
967	اليمن
260	زامبيا
213	الجزائر
054	الارجنتين
رمز الدولة	الدولة
061	استراليا
043	النمسا
973	البحرين
032	بلجيكا
387	البوسنة والهرسك
055	البرازيل
673	بروناي
359	بلغاريا
237	الكاميرون
C001	كندا
056	تشيلي
086	الصين
506	كوستاريكا
053	كوبا

357	قبرص
420	الجمهورية التشيكية
045	الدنمارك
253	جيبوتي
593	اكوادور
020	مصر
358	فنلندا
033	فرنسا
رمز الدولة	الدولة
049	المانيا
030	اليونان
852	هونغ كونغ
036	هنغاريا
091	الهند
062	اندونيسيا
964	العراق
353	ايرلندا
039	ايطاليا
081	اليابان
962	الاردن
254	كينيا
082	كوريا الجنوبية
965	الكويت
961	لبنان
218	ليبيا

352	لو كسمبورغ
972	إسرائيل
038	اوكرانيا

ملحق رقم (10)

أرقام المصارف وفروعها

الرقم	اسم البنك
0100	بنك فلسطين المحدود
0101	المركز الرئيسي
0102	فرع A
0103	فرع B
حسب التسلسل	الخ
0200	بنك القاهرة عمان
0201	المركز الرئيسي
0202	فرع A
0203	فرع B
حسب التسلسل	الخ
0300	التجاري الفلسطيني
0301	المركز الرئيسي
0302	فرع A
0303	فرع B
حسب التسلسل	الخ
0400	بنك الأردن
0401	المركز الرئيسي
0402	فرع A
0403	فرع B
حسب التسلسل	الخ
0500	التجاري الأردني

0501	المركز الرئيسي
0502	فرع A
0503	فرع B
حسب التسلسل	الخ
0600	البنك العربي
0601	المركز الرئيسي
0602	فرع A
0603	فرع B
حسب التسلسل	الخ
0700	العقاري المصري العربي
0701	المركز الرئيسي
0702	فرع A
0703	فرع B
حسب التسلسل	الخ
0800	بنك الاستثمار الفلسطيني
0801	المركز الرئيسي
0802	فرع A
0803	فرع B
حسب التسلسل	الخ
0900	الأهلي الأردني
0901	المركز الرئيسي
0902	فرع A
0903	فرع B
حسب التسلسل	الخ
1000	الأردني الكويتي
1001	المركز الرئيسي/ نابلس
1002	فرع رام الله
1200	بنك الإسكان للتجارة والتمويل
1201	المركز الرئيسي
1202	فرع A

1203	فرع B
حسب التسلسل	الخ
1300	بنك الاتحاد للاذخار والاستثمار
1301	المركز الرئيسي/ رام الله
1400	البنك الإسلامي العربي
1401	المركز الرئيسي
1402	فرع A
1403	فرع B
حسب التسلسل	الخ
1500	الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي
1501	المركز الرئيسي/ غزة
1600	بنك القدس للتنمية والاستثمار
1601	المركز الرئيسي
1602	فرع A
1603	فرع B
حسب التسلسل	الخ
2000	البنك الإسلامي الفلسطيني
2001	المركز الرئيسي
2003	فرع A
2004	فرع B
حسب التسلسل	الخ
2100	فلسطين الدولي
2101	المركز الرئيسي
2102	فرع A
2103	فرع B
حسب التسلسل	الخ
2200	البنك العربي الفلسطيني للاستثمار
2201	المركز الرئيسي/ رام الله
2300	HSBC

2301	المركز الرئيسي/ رام الله
2400	بنك الأقصى الإسلامي
2401	المركز الرئيسي/ رام الله
2402	فرع نابلس
2500	المؤسسة المصرفية
2501	المركز الرئيسي/ رام الله
2502	فرع غزة
2700	بنك الرفاه لتمويل المشاريع الصغيرة
2701	المركز الرئيسي/ رام الله

ملحق رقم 11
رموز العملات الدولية

الرمز	اسم العملة
USD	دولار أمريكي
JOD	دينار أردني
ILS	شيكل إسرائيلي
EUR	يورو
GBP	جنيه إسترليني
EGP	جنيه مصري
AED	درهم إماراتي
AUD	دولار أسترالي
CAD	دولار كندي
JPY	ين ياباني
SAR	ريال سعودي
KWD	دينار كويتي
BHD	دينار بحريني
CHF	فرنك سويسري

CYP	جنيه قبرصي
DKK	كرون دنمركي
LBP	ليرة لبنانية
NOK	كرون نرويجي
QAR	ريال قطري
SEK	كرون سويدي

ملحق رقم (12)

الرموز السرية للمصارف وفروعها

لاستخدام سلطة النقد فقط

ملحق رقم (13)

الرموز الموحدة للمؤسسات الرسمية

فهرس النمادج

1. طلب استعلام نموذج رقم (م ت/1)
2. جواب طلب استعلام نموذج رقم (م ت/2)
3. فتح سجل إئتماني نموذج رقم (م ت/3)
4. نموذج تفويض بالاستعلام والتصريح نموذج رقم (م ت/4)
5. نموذج تبليغ عن خطأ نموذج رقم (م ت/5)
6. نموذج استكمال بيانات نموذج رقم (م ت/6)
7. نموذج تعديل/تحديث بيانات نموذج رقم (م ت/7)
8. ملف المقترضين المقيمين نموذج رقم (م ت/8)
9. ملف المقترضين غير المقيمين نموذج رقم (م ت/9)
10. ملف المقترضين شركات/هيئات نموذج رقم (م ت/10)
11. ملف التسهيلات الشهري نموذج رقم (م ت/11)

Palestine Monetary Authority
Banking Supervision Dept.
Credit Bureau



سلطة النقد الفلسطينية
دائرة رقابة المصارف
مكتب المعلومات الائتمانية

طلب استعلام

رقم الطلب:	اسم البنك:
التاريخ:	اسم الفرع:
يرجى تزويدنا بإجمالي التسهيلات الائتمانية الممنوحة إلى العميل الموضحة بياناته أدناه: اسم العميل: (من أربع مقاطع بما فيها اسم العائلة/ اسم السيدة قبل وبعد الزواج من أربع مقاطع/ اسم الشركة/ الهيئة كاملاً من واقع شهادة التسجيل لدى مراقب الشركات أو الجهة الرسمية)..... رقم الهوية: تاريخ الميلاد: مكان/ بلد الميلاد: اسم الأم: العنوان الحالي:	
الأفراد غير المقيمين	رقم جواز السفر: الجنسية: تاريخ الإصدار:/...../.....
الشركات/ الهيئات المقيمة	رقم التسجيل لدى مراقب الشركات/ الجهات الرسمية: تاريخ التأسيس:/...../.....
وغير المقيمة	تاريخ إصدار الرقم:/...../..... رأس مال الشركة المصرح به: دولة تأسيس الشركة/ الهيئة:/...../.....
إتينا نشهد ان العميل المذكور أعلاه قد تقدم إلينا بطلب خطي للحصول على تسهيلات مصرفية، وفوضنا خطياً بالاستعلام عن التزاماته.	

الاسم الرباعي للعميل طالب التسهيلات:
توقيع العميل:

خاتم العميل (للأشخاص الاعتباريين):
المفوض / المفوضين بالتوقيع عن الشخص الاعتباري:

توقيع وخاتم المصرف

Palestine Monetary Authority
Banking Supervision Dept.
Credit Bureau

سلطة النقد الفلسطينية
دائرة رقابة المصارف
مكتب المعلومات الائتمانية

جواب طلب استعمال

السادة بنك :

فرع:

رقم جواب طلب الاستعلام:

بتاريخ: إشارة إلى طلبكم رقم

التاريخ:

رقم هوية العميل/جواز سفر / تسجيل الشركة أو الهيئة:

عنوان العميل الحالي:

صفة المقترض:

الجنسية:

اسم العميل/ الشركة/ الهيئة:

تاريخ الميلاد/ التسجيل:

رقم الهاتف / المحمول:

نوع إقامة العميل:

ملف تسهيلات العميل:

رمز البنك مانح التسهيل:

تاريخ منح التسهيل

نوع التسهيل الممنوح:

السقف الممنوح:

قيمة الأقساط المستحقة غير المسددة:

قيمة القسط الدوري:

تاريخ استحقاق آخر قسط:

تقييم وضع العميل الائتماني:

رمز الفرع مانح التسهيل:

تصنيف التسهيل:

عملة المنح:

الرصيد المستغل:

نوع قسط التسديد:

تاريخ آخر قسط تم تسديده:

الإجراءات القانونية المتخذة:

الضمانات:

رمز الضمانة

قيمة الضمانة

.

.

.

رمز البنك مانح التسهيل:

تاريخ منح التسهيل:

نوع التسهيل الممنوح:

السقف الممنوح:

قيمة الأقساط المستحقة غير المسددة:

قيمة القسط الدوري:

تاريخ استحقاق آخر قسط:

تقييم وضع العميل الائتماني:

الضمانات:

رمز الضمانة

قيمة الضمانة

.

.

.

التزامات سابقة: (المبالغ مقومة بعملة الدولار)

قيمة التسهيل:

تاريخ المنح:

الرصيد القائم:

حالة العميل على القوائم:

القائمة السوداء
أدرج العميل بتاريخ.....
علماً ان هذا الإدراج للمرة
قائمة محدودى التصرف
أدرج العميل بتاريخ.....
علماً ان هذا الإدراج للمرة

وسيت شطب الاسم من القائمة بتاريخ.....
وسيت شطب الاسم من القائمة بتاريخ.....

بيانات الاستعلامات التي تمت عن العميل:

رمز الفرع	رمز البنك	التاريخ
.	.	.
.	.	.
.	.	.
.	.	.

إجمالي التسهيلات الممنوحة للعميل:

نوع التسهيل	القيمة بالدولار الأمريكي
تسهيلات مباشرة	
تسهيلات غير مباشرة	
الإجمالي	

خاتم سلطة النقد الفلسطينية
مكتب المعلومات الائتمانية



Palestine Monetary Authority
Banking Supervision Dept.
Credit Bureau

سلطة النقد الفلسطينية
دائرة رقابة المصارف
مكتب المعلومات الائتمانية

طلب فتح سجل ائتماني

اسم البنك: رقم طلب الاستعلام:
اسم الفرع: التاريخ:

يرجى العمل على فتح سجل ائتماني للعميل الموضحة بياناته أدناه:
اسم العميل: (من أربع مقاطع بما فيها اسم العائلة/ اسم السيدة قبل وبعد الزواج من أربع مقاطع/ اسم الشركة أو الجهة الرسمية).

رقم الهوية:
الحالة الاجتماعية: أعزب/ متزوج/ مطلق/ أرملة.
اسم الزوج/ الزوجة:
العنوان السابق:
العنوان الحالي:
رقم هاتف المنزل/ المحمول:
المهنة:
مهنة الزوج/ الزوجة:

تصنيف التسهيل:

G	C	J	S
---	---	---	---

تغيير المقيمين:

رقم جواز السفر: الجنسية: تاريخ الإصدار:
دولة الميلاد:
جهة الإصدار:

الكفالات الشخصية للأفراد المقيمين وغير المقيمين والهيئات الاعتبارية الأخرى:

اسم الأم	مكان الميلاد	تاريخ الميلاد/تاريخ تسجيل الشركة أو الهيئة	رقم الهوية/ جواز السفر/ تسجيل الشركة أو الهيئة	اسم الكفيل
				1.
				2.
				3.
				4.

للتشركات/ الهيئات المقيمة وغير المقيمة: رقم التسجيل لدى مراقب الشركات أو الجهة الرسمية: تاريخ التأسيس:/...../.....
تاريخ إصدار الرقم:/...../..... رأس المال المصرح به: دولة تأسيس الشركة/ الهيئة:
أسماء الشركاء الضامنون والكافلون للتسهيل ونسبة مساهمة كل منهم في رأس مال الشركة:

اسم المساهم	رقم الهوية/ جواز السفر	نسبة المساهمة
1.		
2.		
3.		
4.		

في حال كفالة العميل لشركة غير مساهم بها يفصح عنه/ عنهم في جدول الكفالات الشخصية أعلاه.

تفويض بالاستعلام والتصريح

أنا/ نحن..... الموقع/ الموقعون أدناه حامل هوية/ جواز سفر/ سجل تجاري رقم.....، أقر/نقر بصحة كافة البيانات الواردة بطلب الحصول على تسهيلات المقدم من طرفي وأفوض/ نفوض السادة بنك..... بالتأكد والتحقق من كافة البيانات المقدمة لهم من أية جهة يرتأها البنك وبتبادل المعلومات الشخصية والإئتمانية مع سلطة النقد اعتباراً من تاريخه وحتى انتهاء كافة التزاماتي تجاه المصرف دون تحمل البنك أدنى مسؤولية.

توقيع المدين/ المفوض:.....
التاريخ:...../...../.....

كما أنني/ نحن ككفيل/ كفلاء للسيد.....، على طلب التسهيلات المقدم من طرفه بقيمة.....، نفوض البنك بالاستعلام والتصريح عني/ عنا للسادة سلطة النقد الفلسطينية وذلك إلى حين تسوية كامل التزامات مكفولنا الخاضعة لهذه الكفالة دون تحمل البنك أدنى مسؤولية.

الإسم:.....	رقم وثيقة إثبات الشخصية:.....	التوقيع:.....
الإسم:.....	رقم وثيقة إثبات الشخصية:.....	التوقيع:.....
الإسم:.....	رقم وثيقة إثبات الشخصية:.....	التوقيع:.....

التاريخ:...../...../.....

تدقيق التواقيع:.....

نموذج تبليغ عن وجود خطأ في بيانات جواب طلب الاستعلام

السادة/ سلطة النقد الفلسطينية المحترمون
دائرة رقابة المصارف
مكتب المعلومات الائتمانية

التاريخ: رقم الطلب:

اسم المصرف: فرع:

الموضوع:

اسم العميل: رقم الهوية:

شروحات عن البيانات الخاطئة:

.....
.....
.....
.....
.....

رقم طلب الاستعلام الخاص بالعميل:

تاريخ طلب الاستعلام:

اسم موظف المصرف للمتابعة:

رقم الهاتف المباشر للموظف للمتابعة:

توقيع وخاتم المصرف

* لا تقبل النماذج المعبأة بخط اليد.

Palestine Monetary Authority
Banking Supervision Dept.
Credit Bureau



سلطة النقد الفلسطينية
دائرة رقابة المصارف
مكتب المعلومات الائتمانية

نموذج استكمال بيانات شخصية لعميل/ عملاء
في طلب استعلام/ فتح سجل ائتماني

التاريخ:

السادة بذك: المحترمون

فرع:

إشارة إلى طلبكم رقم (.....) بتاريخ..... نأمل منكم إكمال بيانات طلب
الاستعلام والتأكد من صحة البيانات المرسلة في الطلب.
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

دائرة رقابة المصارف

سلطة النقد الفلسطينية

نموذج تعديل/ تحديث بيانات شخصية للعملاء

السادة/ سلطة النقد الفلسطينية
دائرة رقابة المصارف
مكتب المعلومات الائتمانية

اسم المصرف:
فرع:
التاريخ:
طلب رقم:

نأمل منكم إجراء التعديل/ التحديث التالي:

.....
.....
.....
.....
.....
على بيانات العميل.....
رقم الهوية:

اسم موظف المصرف للمتابعة:
رقم الهاتف المباشر للموظف للمتابعة:

توقيع وخاتم المصرف

* مرفق طيه المستندات المعززة لطلب التعديل/ التحديث.

* لا تقبل النماذج المعبأة بخط اليد.

وصف ملف المقترضين المقيمين

Seq.	Field Name	Note
1	ID Number	رقم الهوية (للمقترض المقيم)
2	Customer's Name	الإسم الرباعي كما هو وارد في بطاقة الهوية
3	Gender	الجنس 1 ذكر 2 أنثى
4	Marital Status	الحالة الاجتماعية 1 أعزب 2 متزوج 3 مطلق 4 أرمل
5	Date of Birth	تاريخ الميلاد بالأرقام الإنجليزية على الشكل (dd/mm/yyyy)
6	Place of Birth	مكان الميلاد
7	Spouse's Name	اسم الزوج / الزوجة
8	Mother's Name	اسم الأم
9	Current Address	العنوان الحالي
10	Previous Address	العنوان السابق
11	Phone Number/ cellular	رقم هاتف المنزل/ المحمول
12	Profession	مهنة المقترض
13	Spouse's Profession	مهنة الزوج أو الزوجة
14	Borrower Type	صفة المقترض (ملحق رقم 1)

وصف ملف المقترضين غير المقيمين

Seq.	Field Name	Note
1	Passport Number	رقم جواز السفر
2	Nationality	الجنسية حسب الرمز الدولي للدولة الحامل لجنسيتها (ملحق رقم 9)
3	Customer's Name	الإسم الكامل كما هو وارد في جواز السفر وبالأحرف العربية
4	Date of Birth	تاريخ الميلاد بالأرقام الإنجليزية على الشكل (dd/mm/yyyy)
5	Place of Birth	مكان الميلاد
6	Data of Issue	تاريخ إصدار جواز السفر بالأرقام الإنجليزية على الشكل (dd/mm/yyyy)
7	Place of Issue	مكان إصدار جواز السفر
8	Gender	الجنس 1 ذكر 2 أنثى
9	Marital Status	الحالة الاجتماعية 1 أعزب 2 متزوج 3 مطلق 4 أرمل
10	Spouse's Name	اسم الزوج / الزوجة
11	Mother's Name	اسم الأم
12	Current Address	العنوان الحالي
13	Previous Address	العنوان السابق
14	Phone Number/ cellular	رقم هاتف المنزل/ المحمول
15	Profession	مهنة المقترض
16	Spouse's Profession	مهنة الزوج أو الزوجة
17	Borrower Type	صفة المقترض (ملحق رقم 1)

وصف ملف المقترضين شركات/ والهيئات الاعتبارية الاخرى

Seq.	Field Name	Note
1	Company/ Institution Reg. Number	رقم التسجيل لدى مراقب الشركات/ المؤسسات الرسمية
2	Company's / Institution's Name	إسم الشركة / الهيئة
3	Establishment Date	تاريخ التأسيس بالأرقام الإنجليزية على الشكل (dd/mm/yyyy)
4	Registration Date	تاريخ التسجيل بالأرقام الإنجليزية على الشكل (dd/mm/yyyy)
5	Headquarter Address	عنوان المقر الرئيسي للشركة/ الهيئة
6	Resident/ none Resident	1 شركة / هيئة مقيمة 2 شركة / هيئة غير مقيمة
7	Legal Capital	رأس المال المصرح به
8	Currency code	رمز العملة
9	Phone number	رقم هاتف الشركة/ الهيئة
10	Borrower type	صفة المقترض (ملحق 1)

وصف ملف التسهيلات

Seq.	Field Name	Note
1	Customer ID/ Registration Number	رقم الهوية ، جواز السفر ، تسجيل الشركة/ الهيئة
2	Customer Type	توضع القيمة 0 في حالة المقيم أو الشركات/الهيئات. ويوضع رمز الجنسية حسب الترميز الدولي في حالة غير المقيم
3	Facility Category	تصنيف التسهيل (ملحق رقم 5)
4	Bank Number	رقم البنك المانح (ملحق رقم 10)
5	Branch Number	رقم الفرع المانح (ملحق رقم 10)
6	Month	الشهر بالأرقام (MM)
7	Year	السنة بالأرقام (YYYY)
8	Facility Type	نوع التسهيل (ملحق رقم 3)
9	Currency	عملة المنح (ملحق رقم 11)
10	Economic Sector	القطاع الاقتصادي (ملحق رقم 2)
11	Customer Status	تقييم وضع العميل (ملحق رقم 6)
12	Credit Limit	السقف الممنوح
13	Used Balance	الرصيد المستغل
14	Allocated Provision	حجم المخصص المكون
15	Granted Date	تاريخ منح التسهيل
16	Last Installment Due Date	تاريخ استحقاق اخر قسط
17	Unpaid due installments	قيمة الأقساط المستحقة غير المسددة
18	Installment Frequency	نوع القسط الدوري (ملحق رقم 7)
19	Installment Value	قيمة القسط الدوري
20	Legal Procedures	الإجراءات القانونية المتخذة بحق العميل (ملحق رقم 8)

Seq.	Field Name	Note
21	Number of Installments	عدد أقساط التسهيل الممنوح
22	Last Installment Paid Date	تاريخ آخر قسط تم تسديده
23	G1	قيمة الضمان الاول (ملحق رقم 6)
24	G2	
25	G3	
26	G4	
27	G5	
28	G6	
29	G7	
30	G8	
31	G9	
32	G10	
33	G11	
34	G12	
35	G13	
36	G14	
37	G15	
38	G16	
39	G17	
40	G18	
41	G19	

****ملاحظات هامة**:**

- 1 - بيانات الملفات المرسلة من البنك يجب أن تكون مطابقة للتسلسل أعلاه، بحيث يكون هناك فاصلة منقوطة (:) بين الحقول والذي يليه في حالة إرساله على شكل TXT
- 2 - يتم اعتماد ال Windows Arabic Code page في الملف من أجل كتابة الأسماء والعناوين باللغة العربية.
- 3 - الحقول الواردة في الجداول جميعها حقول الزامية وعند عدم توفر المعلومة يترك الحقل المعني فارغاً مع بقاء الفاصل (:) في المكان المخصص له.
4. ارقام المصارف المستخدمة في الملف هي ارقام البنوك المستخدمة حالياً.